

الفصل الحادي عشر

الرغبة فى المساواة وظهور علم الاجتماع لحقوق الإنسان

مع أن الولايات المتحدة والغرب قد اصبحوا أكثر نجاحا وإلى مدى بعيد فى حصر المعنى الفعال والقوة النظامية لحقوق الإنسان الدولية داخل الحدود الضيقة (باكسى ٢٠٠٢ص١٣٢) التى أطرتهما الحقوق المدنية والسياسية وذلك لا يعنى انه لم تكن هناك تحديات جادة فى مواجهة تلك الحدود. وخمسة من أكثر تلك التحديات تمايزا تاتى مما أطلق أنا عليه مصطلح "العالية الجديدة" وهو مفهوم أكثر اتساعا من مفهوم "الشخصانية" كى ما تصبح الحماية متاحة "لكل انسان" بشكل متساو دون نظر للسلالة أو النوع أو الجنس، والحق المتساوى فى الوصول إلى المعلومات والاتصالات حتى يمكن للجميع أن يتمتعوا بحرية التعبير، وتوجيه عناية متكافئة لكل اشكال الحياة الاجتماعية فى تطوير الفكر المتعلق بحقوق الإنسان وممارسته مما يسمح بحماية متساوية للجميع دون اعتبار لنوع المجتمع الذى يعيشون فيه سواء كان لبيراليا أو اشتراكيا، ديمقراطيا أو اشتراكيا أو حتى عائليا أو مهما يكن، أى المساواة فى الأحوال الاقتصادية والاجتماعية مع الحقوق السياسية والمدنية حتى يتمكن الجميع من استخدام حقوقهم والانتفاع بها، وكلاهما كحق فى التنمية والاحترام، واحترام الحقوق الوطنية كى ما تقوم الدول الغنية بالوفاء بالتزامتها نحو الدول الفقيرة والشعوب المهدة.

والحماس "الكرنفالى" (باكسى ٢٠٠٢ص٣١) الذى به تمسكت الجماعات الدنيا والتى أدت إلى وجود تلك التحديات -فى إصرارها على وجود عنصر تبادلى/تكافلى فى خطاب حقوق الإنسان المعاصر يمكن ان يدعم مطالبهم، كان -ذلك الحماس - مبهرا - إذ انه رغم وعود روزفلت لم يمكن وجود مثل ذلك العنصر فقط -القائم على مبدأ التبادل- فى الخطاب الحقوقى ولكن أيضا شرعيته قد ظلا لسنوات عديدة، مغيبين ومستهجنين بشكل شديد

التأثير حيث سعى الفلاسفة الغربيون إلى التأكيد على إما ان مصفوفة الحقوق التي يحتويها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان فقط أو أن الحقوق المدنية والسياسية فقط هي التي تعد جديرة بالأهمية و/أو العالمية. وأحيانا ما كان ذلك يتم باحساس قوى بما هو علي محك الخطر في الحرب الباردة ، كما حدث في حالات "دراسة"اسايا بيرلين ١٩٥٨" لمصفوفة حقوق الإنسان في الإعلان العالمي ودراسة "موريس كرستون ١٩٦٧"لامتياز الحقوق السياسية والمدنية. وغالبا ما يوجد دليل صغير مباشر أو حتى دليل ظرفي لمثل تلك الارتباطات وبدأت دراسة برلين لجانب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بالتمييز بين الحريات السلبية أو تلك الحريات "المنترعة" من تدخل الدولة والتي تمثلها بالحقوق السياسية والمدنية ، وبين الحريات الإيجابية أو تلك الحريات "المؤدية"لفعل أشياء تدعمها الدول التي إلترمت بتنفيذ الحقوق الاجتماعية والاقتصادية. وقد تم الوصول لأستنتاج من خلال اسلوب الحدائين الاجتماعيين الامريكيين بالتأكيد على ، أنه بينما تعد الحريات السلبية أكثر اهمية من الحريات الايجابية الا أن هناك حاجة- مع ذلك - لوضع القيود على الحرية الفردية الكامنة في سلوك الدولة لصالح الحريات الايجابية المحددة في الاعلان العالمي لحقوق الإنسان، وذلك لكي نمنع تكرار مغالاة فترة قاعدة "حرية العمل"ولكي نؤكد تكافؤ الفرص. وكانت دراسة كرانتون لتمييز الحقوق المدنية والسياسية أكثر مباشرة في أستبعادها للدعاوى التي قامت لصالح أية حقوق أخرى حيث يؤكد أن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية-على سبيل المثال-تفشل ببساطة في استيفاء المعايير التي قد تسمح للمرء بتمييزها على انها حقوق للإنسان والتي يحددها-كرانتون- في "العالمية" و"السيادية" و"الممارسة" ، وهكذا من خلال رؤيته تكون الحقوق الاقتصادية والاجتماعية غير ضرورية لكل شخص أو ذات أهمية خاصة ولا هي ذات جدوى عملية في العديد من البلدان (ولنقد اعمق انظر جونز ١٩٩٤ ص ١٥٧). وهناك دراسة روبيرت نوزيك(١٩٧٤ ص ١٦٩) الأخيرة الأكثر تجريدا وأقل مباشرة مع التزامها بالتكافؤ

الايولوجى والتي تؤكد ان الاحترام الموجه للحقوق المدنية والسياسية يستبعد منطقيا
امكانية " وجود" الحقوق الاقتصادية والاجتماعية حيث أن الاخيرة تستلزم من الدولة
زيادة الضرائب وبالتالي تفرض عملا اجباريا على دافعى الضرائب (مرجع سابق).

ويميل مؤلفو الدراسات الأقل وضوحا فى ارتباطها بعالمية الاعلان العالمى لحقوق الإنسان
إلى الالتزام بالتغير المعارض "البروستانتى" و المتحرر "الليبرالى" لتراث الحقوق الطبيعية
،الذين بدى عليهم -ولأسباب مماثلة لأسباب بيرلين- أنهم قد اضطرو إلى تعديل أو تعقيد
فهمهم لحالة " الطبيعية"كي يسمح بعالمية بعض من الحقوق الاقتصادية والاجتماعية
فى حدها الأدنى. وبهذا الشكل اضاف آلات جيرويز (١٩٧٨) (السلامة) لفهوم (الحرية)
باعتبارها أهم الحقوق الأساسية طالما أنهما معا ضروريان بصورة متساوية لإرادية السلوك
الفردى. وهو -مثل كانط- يرى كأمر ضرورى عدم أهمية وجود مبرر اخلاقى على الإطلاق
للفعل . وفى كتابه المبكر-الذى أصبح كلاسيكيا الآن -"نظرية للعدالة"(١٩٧١)- أنجز
جون راولز موقفا مشابها لكنه قلب هذه الدراسة مبتدئا "بالمساواة" ثم مضيفا
"الحرية"، وبالتالي يؤكد -بعكس لوك^(١)- انه برغم قيام الأفراد المتفحصين "لكاناتهم
الأصلية" من خلف "حجاب من الجهل" يحرمهم من أية معرفة عن مظاهر اللامساواة
الحقيقية "القائمة" بينهم، بقبول توزيع "الخيرات الأولية" مثل الحريات والسلطات
والفرص ، والدخل والثروة واحترام الذات بصورة متساوية للتأكد من منح أنفسهم أفضل
فرصة فى الحياة ، إلا أنهم سوف يقبلون - كذلك - بأي مبرر لعدم المساواة مما يدحض أي
افتراض لتلك المساواة ، وتتصاعد الحاجة لمثل ذلك التبرير من موافقة مفترضة أخرى تأتي
من جانب أولئك - الذين هم فى الموقف الأصلي حيث سيستفيد بعض الناس من مواهبهم
أكثر من آخرين والإسم الذي أطلقه راولز على تبريره لعدم المساواة هو "مبدأ
الاختلاف" أى أن اللامساواة الإقتصادية والاجتماعية يجب ترتيبها كي ما تكون من
أجل الفائدة العظمى للأقل ميزة (سابق ص ٨٣) وعلى كل ففى المجتمعات الرأسمالية

التي يعد التراكم اللانهائي للثروة " حالة حتمية " للنظام ككل مع النتيجة القائلة -
شئنا أم أبينا - أن بعضا من الثروة المتزايدة تميل إلي التسرب لأسفل ، وبهذا تفيد الأقل
ميزة بمعنى مطلق ، والتي تعني أن لاشئ يمكن عمله - أبدا - بشأن اللامساواة وما يجمع
بين تلك المواقف فيما بينها عامة وما يشرح في إطار فلسفي مطلق درجاتهم المتشاركة -
رغم تنوعها - في معاداة قيمة التبادلية " هو تمييزهم للإستقلالية الفردية كحقيقة عملية
وأخلاقية معا وهذا ليس فقط السبب في أن الحقوق السياسية والمدنية تنال دائما الأسبقية -
مطلقا - علي الحقوق الإقتصادية والإجتماعية عند الثلاثة أجيال الأول من فلاسفة ما بعد
الحرب الغربيين ، ولكن أيضا بسبب أنه من الصعب علي أولئك الذين إتبعوهم اليوم أن
يجدوا أنه لا الحقوق المدنية والسياسية ولا حتي الحقوق في الإعلان العالمي ككل قد حازت
القبول كنماذج ذات صبغة عالية ، وهم يسألون - تأكيدا بصورة نظرية- ألا يوجد ما هو
أكثر وضوحا وأكثر عالمية وبالتالي أكثر كونية من الإستقلال الذاتي للإنسان الفرد ؟
والإجابات علي ذلك السؤال والتي قدمتها حملات " العولة الجديدة " يمكن تلخيصها
كتنويحات علي الخط الفكري " الأوروبي " (١٠) علي أن كلا منهم - ولأسباب مختلفة- يقول
أن خطاب الحقوق الإنسانية ليس في الحقيقة عالما ، حيث أنه يميز الإستقلالية الذاتية
علي مبدأ التبادلية ، وهو ما يسمح - كذلك - لبعض الأفراد أن يكونوا أكثر إستقلالية من
آخريين ، وبتحديد أكثر وفي إطار " الشخصية " فإن سبب إفتقار حقوق الإعلان العالمي
للإهتمام بالإضطهادات الخاصة التي تؤثر علي غير البيض يمكن فهمها ببساطة علي انها
تعكس مجموعة من التعصب الجنسي المظور في قلب الثقافة الغربية (بانتون ١٩٧٧
وبييسيز ٢٠٠٣ وجوردان ١٩٧٤) وتعكس - أيضا - إخراجا من عدم الإنسجام الأخلاقي
الذي أحدثه دعم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان من جانب ، والأبقاء علي المستعمرات - أو
بالنسبة للولايات المتحدة سياسة الفصل العنصري - من جانب آخر ، لذا يفضلون تجنب
المسألة برمتها . وفي حالة النساء ، فإن فشل خطاب الحقوق الإنسانية العالمي في مواجهة

إهتماماتهم صعب فهمه إلى حد ما حيث وضع للعديد من البيض الغربيين - بالطبع - من النساء ، أن التمييز الجنسي "ذكر / أنثى" كان أمرا مسلما به لدى مؤلفي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والإتفاقيات المصاحبة حتي أن لا احد كان قد أدرك وجود مشكلة بشأن قصر قابلية حقوق الإنسان علي الجو العام للمحاكم والسياسات والعمل والخير العام ، حتي تم كشف ذلك علي يد باحثي الحركة النسائية(سهارت ١٩٨٩) وعلاوة على ذلك ما أن تم فتح المجال الخاص للعلاقات والعائلات أمام التقصى والبحث على أساس من الحقوق الانسانية، وجد أن مشكلات النساء لا يمكن اختزالها في امثلة للتمييز في المجال العام(تشارلز ورث ٢٠٠٠)ولكنها متضمنة فيها، ليس كانتهاكات خاصة للنوع بذاته، "sui generic"، مثل العنف المنزلي وتلك الانتهاكات المتعلقة بمسائل الانجاب(يوتيجوا ١٩٩٥) ولكن ايضا قضايا المجال العام لذات النوع(الانثى)التي تنبع من الحالة الخاصة بالمرأة في العديد من الثقافات مثل الامهات، والزوجات والبنات(كول ١٩٩٤ وشولر ١٩٩٥)ولكل تلك الاسباب كان من الضروري عندئذ لحقوق الانسان أن تصطبغ بصيغة النوع(ذكر/انثى)من خلال اضافة اتفاقية انهاء كل صور التمييز ضد المرأة (CEDAW) للقانون، وفي النهاية فان التقصى المشترك للمجال الخاص ادى بالتبعية الى صعود قضية العلاقة بين التوجيه الجنسي/النوعي وبين حقوق الانسان، هنا نجد أن السبب في فشل مواد حقوق الانسان هو اشتغالها على الاقليات الجنسية في قائمة المجموعات الخاضعة للحماية من التمييز النوعي بناء على حقوق الانسان، ويعكس ليس فقط المحرمات(التابوهات)القائمة في الوقت التي كتبت فيه، وانما يعكس خوفا أو تعسفا مازال راسخا في العديد من أنحاء العالم أيضا (كلافام ١٩٩٣، ودونللي ٢٠٠٣ فصل ١٣) وبالنظر الى المعلومات والاتصالات، فالسبب الذي اثبتت النصوص الاساسية انه غير كاف كان ببساطة لأن التطورات التكنولوجية والاقتصادية والاجتماعية قدمت موادا تتعلق بحرية التعبير في الوقت الخطأ حال ظهورها في الواقع.وبمعنى اخر لم يكن هناك أحد

عام ١٩٤٨ لديه ادنى فكرة عما ستصبح عليه قوة وسرعة وسائل نقل المعلومات حول العالم بصورة غير عادية. وأن سبب الثقة العظيمة لدى الصحافيين من الجنوبيين والاكاديميين وبعض السياسيين وموظفي الامم المتحدة بالخدمة الدولية ومنظمة اليونيسكو، انهم ادركوا بسرعة وفعالية اهمية تلك الانجازات التكنولوجية الدرامية لان اللامساواة المعلوماتية البسيطة التكلفة قد تعزل الجنوب عن كل أو حتى اى مشاركة فعالة فى التدفق المعلوماتى العالمى المتسارع الجديد(راجع تعزيز لجنة ماكبرايد لهيئة اليونيسكو ١٩٨٢، واقتراحاته من اجل نظام عالمى جديد للمعلومات) ولسوء الحظ تركت الولايات المتحدة وبريطانيا اليونيسكو مؤقتا على سبيل المعارضة للتهديدات الموجهة لصالتهما الخاصة بفعل فرض تلك الاقتراحات. وكما هو متوقع، ومع عدم احتمال الظهور الحالى لقناة الجزيرة، فإن نتيجة اللامساواة المعلوماتية- والتي تزداد عمقا بالتالى- مع الاستبعاد، هى أن الجنوب لن يستطيع مخاطبة الشمال مباشرة، وأن تمثيل الشمال للجنوب أمر شديد التبسيط لدرجة الخلل فهو أما شديد الغرابة أو شديد السلبية، ونادرا ما يشتمل على أية اقرار بمسئولية الشمال عن أية كوارث محتملة بشكل عام (دافيز ٢٠٠٢) وفى الحقيقة ان مشكلة اللامساواة المعلوماتية قد تم الاعتراف بأنها الان اكثر عمقا فى انها تمتد لتشمل حق الدخول اليها بل وفى نقصها بالنسبة لعظم تكنولوجيات الاتصال سواء فى الارسال او الاستقبال (هامرلتنك ١٩٩٤).

وفيما يتعلق بالانماط المختلفة للحياة الاجتماعية فالمطلب هو ان خطاب الحقوق الانسانية الدولى عليه ان يعترف بها كلها كما يمكن حماية الافراد بصورة متساوية وفعالة فى انحاء العالم دون النظر لصيغة الحكم الذى يعيشون فى ظله. وذلك المطلب قد حدده بأقصى قوة ممكنة دعاة القيم الاسيوية، وبانعكاس التأثير المتواصل للدوار الفلسفية الغربية - المذكورة انفا - فإن مقولة القيم الاسيوية غالبا ما تم النظر اليها على انها تهديد لحقوق الانسان عن كونها وسيلة لتدبير الحماية التى توفرها الحقوق أكثر. وعلى كل فحينما

ينظر المرء الى كل مقولات القيم الاسيوية- عدا اكثرها تطرفا - بقليل من العناية، سوف يكتشف انه بينما هناك كم كبير من النقد بالفعل للنفق الغربي في تطبيق معايير حقوق الانسان، وشك اكثر شمولاً في نوايا الغرب نحو تطبيق تلك الحقوق، الا انه لا يوجد رفض ثقافي عام لحقوق الانسان ولا حتى للحقوق المدنية والسياسية (لانجلو ٢٠٠١) وهكذا في شأن الحقوق المدنية والسياسية، لا يوجد رفض شامل معضد على اسس ومبادئ للحمايات المتوفرة بالنسبة للتكامل الفيزيقي (الجسماني) للأفراد أي (سلامة جسم الانسان) كعملية قانونية، ولا حتى فكرة ان تلك الحقوق يجب ان تكون متوافرة بصورة متكافئة بغض النظر عن العقيدة، والنوع، كما لا يوجد اي رفض لحق المشاركة السياسية. ورغم ذلك يوجد بين الكتاب الاسلاميين- على سبيل المثال- فهم مختلف فيما يتعلق طبيعة (العقاب الشرير) و (العقاب غير العادي) ومقاومة السماح للمؤمنين بحرية ترك ديانتهم^١، وللنساء باختيار أزواجهن و وجود خوف من النتائج المحتملة السلبية على النظام الاجتماعي والتنمية الناجحة من (الحريات الزائدة عن الحد) في مجال حرية التعبير وحرية الاجتماع. والاكثر ايجابية ان دعاة القيم الاسيوية يشيرون الى النظام الاجتماعي، والتراتبية، والطيبة والواجب والولاء كمصادر اضافية أو بديلة للفضيلة ومن هنا تكون مصادرًا للصواب والخطأ. وفي رأيي (وودي ويس ٢٠٠٣، ١٩٩٨) ما لم يكن رأي الدعاة الأصليين كذلك أن مثل تلك القيم يجب أن تضم الى خطاب حقوق الانسان العالمي لو نظر اليها على أنها أكثر عالمية حقاً .

وبعض تلك الفضائل، خاصة تلك التي تدعم النظام الاجتماعي والتراتبية، لتضفي روحها على خطاب حقوق الانسان العالمي بالفعل وهكذا يكون من الثابت الا تهدد تلك الحقوق النظام الاجتماعي كما اكدت سابقاً (الفصل الاول). وتفترض فكرة حقوق الانسان وجود التراتيبات بل وتمنحها صلاحيتها التي قد تؤدي لانتهاك تلك الحقوق وبأى حال فالقيم الاخرى غير الغربية والاكثر ايجابية المتعلقة بمبدأ التبادلية ليس لها مكان

فى خطاب حقوق الانسان العالمية ونتيجة لذلك لن تتوافر الحماية حينما تفشل الدولة او الرؤساء فى اداء الواجبات عامة أو فى التصرف بشكل طيب أو فى مكافأة مظاهر الولاء والمصدر النهائى لغياب تلك القيم من خطاب الحقوق هو وجهة النظر الغربية العميقة الغور الليبرالية والإشترابية - بالفعل - بالإضافة لكونها ذات وجهة شرقية ، بصورة مميزة رغم ندرة ذكرها هذه الأيام.

كانت مقالة لوك البحثية الثانية عبارة عن دراسة مضادة للنظم العائلية بشكل واضح، وترى أن مثل تلك السلوكيات كانت وتكون مظاهر للعلاقات الاجتماعية التى (كانت وتكون) تقليدية ولذا فهى مفروضة وراثيا بشكل قاهر، ومع ذلك فان الحقيقة تبقى ان غالبية سكان العالم- وليس فقط الشعوب التى تحيا فى اسيا - مازالوا يعتمدون على الأداء المتوافق مع مثل هذه السلوكيات لاكتساب الحماية ومن هنا تأتى حيوية هذه القيم وأهميتها التى تلهم الحقوق (مذكورة فى أسد ١٩٩٦ص٢٨٥) واستبعاد تلك القيم من خطاب الحقوق العالمى من شأنه ان يقضى على التأثير المحلى لما نسميه (الوسائل التقليدية) للدفاع الفردى والاجتماعى وكذلك أن ينكر على الأغلبية من سكان العالم ما يمكن أن توفره المؤسسات الدولية فى حماية قليلة لهم. وما هو اكثر من ذلك أن الاثار المؤلة لغياب هذه القيم يبدو الشعور بها خاصة عندما تصل الرأسمالية المتولدة جزئيا من الفردانية ثم من الليبرالية نفسها إلى أرض الأغلبية الكبرى (راجا جوبال ٢٠٠٣ص٢) وبالعودة إلى اختلاف الحالات بين الحقوق المدنية والسياسية القابلة للتشريع القضائى وبين الحقوق الاقتصادية والاجتماعية المفترض براجماتيتها المجردة، سرعان ما يصطدم المرء بمشكلات لها تبريراتها. فالحقوق الاقتصادية والاجتماعية تحددت ظاهريا ببراجماتيتها لا بمدى حالتها القابلة للتشريع سواء بسبب أننا لا نتوقع وجود محكمة قادرة على تحديد الموارد اللازمة لاجلها (كلها) حقيقة أو كذلك لكيلا تفرض علينا اقتصاديا كبيرا على المجتمعات النامية.

وعلى كل حال ، لاتوجد محكمة تستطيع أن تامر بالموارد المادية اللازمة لدعم نظام قانوني في ذلك والاكثر أنه حتى ذلك المطلب الرخيص في حده الأدنى كالحق في (مسكن ملائم) على سبيل المثال- اذا قلنا أنه غير خاضع للتشريع فإن ذلك لايعنى أنه لايمكن متابعتة والمطالبة به عبر المحاكم كمبدأ طالما أن كل ذلك الاحتمال يتطلب تشريع مدون بصورة سليمة. حيث تتواجد نماذج عديدة له في كتب التشريعات والتظيمات الإدارية للمجتمعات المتقدمة. ولكن ما يعنيه هذا في الأصل انه لاتوجد حاجة قانونية دولية لوجود مثل ذلك التشريع ، وهناك نتيجة واحدة عندئذ لحالة اختفاء الحقوق الاقتصادية والاجتماعية وهي أن اى استجابة لحاجات (الافراد) سوف تترك لتقدير الحكومات ولحسابتها المتعلقة بالامتياز السياسي ، كما توجد نتيجة أخرى هي حيث أن المادة^(١) من الاتفاقية الدولية للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تحدد الموارد المتاحة للتنمية باعتبارها تشمل الموارد المتوفرة من خلال المساعدة والتعاون الدوليين خاصة الإقتصادي والتقني ، إلا أنه لا يوجد أي احتمال لأن ترتبط الدول الغنية قانونا بحساب جار بالنظر إلي مستوى المساعدة التي تقدمها .

وفي النهاية مع تنمية النقطة الأخيرة ، حينما يتأمل المرء الحملات مباشرة آثار الإستبعادات والإقتصاديات من خلال المساعدة والتعاون الدوليين خاصة الإقتصادي والتقني ، إلا أنه لا يوجد أي احتمال لان ترتبط الدول الغنية قانونا بحساب جار بالنظر إلي مستوى المساعدة التي تقدمها .

في النهاية مع تنمية النقطة الأخيرة ، حينما يتأمل المرء الحملات الدائرة حول حق التنمية والحقوق الوطنية ، فإنه يواجه مباشرة آثار الإستبعادات والإقصاءات التي ناقشناها توا ، آخذين في الإعتبار مبدأ الإستقلال الذاتي علي أساس الدور المسموح به للتبادلية في إطار خطاب حقوق الإنسان الحالي وأول تلك الآثار تمثل في إعاقاة الحملات السياسية والفكرية الجوهرية السابقة من أجل الحق في التنمية التي كانت تتطلب من دول

الشمال تخصيص موارد بعينها لأنشطة التنمية في دول الجنوب . وبسبب العنصرية الراسخة ونقص الإهتمام بالصعوبات الخاصة بالنساء في الجنوب اللواتي يعانين من الحرمان الإجتماعي أو ما هو أسوأ لوقمن بتأكيد إستقلالهن الذاتي ، والنمذجة السلبية للمجتمعات الجنوبية في الكثير من وسائل الإعلام ، وإفتقاد الإحترام للإنساق الأخلاقية غير الغربية وغياب أية إلتزامات من جانب كل من الحكومات الجنوبية أو الشمالية لزيادة التقدير نحو الحقوق الإقتصادية والإجتماعية ، سيكون مدهشا جدا لو وجدت هناك نتائج أخرى والتأثير الثاني -الأكثر وضوحا - لتلك الإقتصاديات علي الإقرار بمبدأ التبادلية تمثلة الإعاقاة غير المثيرة للدهشة - بصورة متساوية - الموجهة للحملة الداعية للإعتراف بحقوق السكان الوطنيين " أهل البلاد " ، وأولئك الذين عارضوا حقوق الوطنية ، فعلوا ذلك بعدة طرق ، منها الإشارة إلي التنوع غير العادي بين أولئك الناس المعنيين بالأمر ، وعلي ذلك يستدعون التساؤل حول كنة أولئك الأشخاص فما بالك بحقوقهم ؟ . وبالتأكيد علي أنه لا توجد حقوق لجنس معين وطني لا يمكن حمايتها بواسطة إمتداد المصنوفة الموجودة الآن من حقوق الإنسان اليهم ، وبالرغم أن حقوق الوطنيين هي حقوق جماعية لافردية، وبالتالي لاتعد بين حقوق الانسان . وفي النهاية بمساواة الدعوة لحقوق الوطنيين مع الخطيئة المفترضة الكبرى لعالم حقوق الانسان ، وهي بالتحديد النسبية الثقافية (ثورنبييري ٢٠٠٢ ص ٢-٨) يري ثورن بييري أن جميع تلك الانتقادات يمكن مواجهتها بكفاءة كما أن أوضاع الوطنيين قد تقدمت في الواقع عبر مؤسسات وآليات حقوق الإنسان القائمة وعلي أية حال فهو يجمل ذلك في :

".....إن حقوق الإنسان سلاح ذو حدين فهناك ربح وخسارة في تجارة عملات حقوق الإنسان فكما يبني الوطنيين إدعاءاتهم من خلال لغة حقوق الإنسان ، بالمثل تبني حقوق الإنسان أنماط التمثيل الإجتماعي والإستجابات المحتملة بذات الاسلوب ، أن شبكة الحقوق الفردية أو بنية حقوق الإنسان هي التي تصعب الحالة أمام الحقوق

الجماعيةوتضع حقوق الإنسان حدودا واضحة لنوع الممارسات الإجتماعية المقبولة .
ولا تزال حقوق الإنسان مصبوغة بمفاهيم التقدم والحضارة (ثورنبييري ٢٠٠٢ ص ٤٢٨)
وما يعنيه ثورنبييري بمصطلح " جماعية " هو ما كنت أشير إليه " بالتبادلية " أو " المبدأ
التكافلي " .

• علم الإجتماع و إعادة إكتشاف مبدأ التبادلية :

" من الواضح أن هناك الكثير علي محك الخطر في المعارك الدائرة حول " العالمية " ولكن
نردد سؤال هوارد بيكر الشهيد الموجه لعلماء الإجتماع في ستينات القرن العشرين "
بجانب من نحن واقفون ؟" فذلك يبدوا سؤالا سياسيا أكثر منه إجتماعيا . إلا أنه رغم ذلك
يعد سؤالا سليما وملائما طالما أن العمل الحالي لعلماء الإجتماع في مجال حقوق الإنسان هو
في حقيقته شديد الإرتباط بالموضوع ، حتي لو كان بصورة غير مباشرة أحيانا . وفي الفصلين
٢٠٤١ قمت بتحديد ما اعتبره الاسهامات الرئيسية التاريخية التي قام بها علماء الإجتماع
لدراسة الحقوق . وعند هذه النقطة من المهم أن نؤكد أن الكتاب المذكورين لم يصفوا عملهم
كأسهام في ميدان حقوق الإنسان ، وكان ذلك بالنسبة لكتاب القرن التاسع عشر ، بالطبع
وبوضوح شديد ، إذ لم يتواجد مجال لمثل ذلك في البحث ، وكذلك كان صمت علماء
الإجتماع فيما بعد عام ١٩٤٥ يعكس إستمرارا لشك أسلافهم العميق في تمايز معني "
الحقوق الطبيعية " وأدلجة مفهومها . مع تفصيل واضح للغة أكثر تجسيدا عن المواطنين
ودولة الرفاهية . وهكذا فهناك شئ من الغموض حول السبب الذي من أجله كان يجب
حدوث إزدهار مفاجئ لعمل يصف نفسه بأنه مساهمة في علم إجتماع حقوق الإنسان في
منتصف تسعينات القرن العشرين ، وليس هنا مجال الإرتباط بأى نوع من (علم اجتماع
علم الاجتماع) ولذا نكتفي بالقول أن ذلك الإزدهار يبدو أنه ناتج عن مجموعة من العوامل
التي - بمصطلحات فوكو - غيرت من طبيعة التكوين الطفري المتقطع " في هذا العلم " وقد
إشتملت تلك العوامل علي نهاية الشيوعية ، و المقدمات التأسيسية للعولمة ، وظهور

الفلسفات الإجتماعية التي تناولت " ظاهرة الطفرة" بنظرة جدية عن ذي قبل ، والطبيعة الفجائية الأكثر مجتمعية لخطاب حقوق الإنسان نفسه .

ومن بين تلك العوامل تأتي نهاية الشيوعية وظهور الفكر المجتمعي الجديد أكثرها إتصالا بشرح الشخصية المرتبطة بالعمل الذي تقوم بوضعه ، وهذا لأن كل ذلك العمل فيما يبدو لي علي الأقل - تحركه الرغبة في مواجهة ما يمكن وصفه بالأخلاقيات " الرفيعة " إجتماعيا المرتبطة بليبرالية جديدة منتصرة أي أن ما يراه المرء في علم الإجتماع المعاصر لحقوق الإنسان هو تكرار للنقد الماركسي للحق البورجوازي ولكن داخل خطاب الحقوق كإحياء للتراث الأصغر بدلا من أن يكون تكرارا من الخارج.

وأول إنسان حطم التابو الإجتماعي بمواجهة تناول حقوق الإنسان بصورة حادة كان بايرون تيرنر (١٩٩٣) وفعل هذا في مشهد درامي حينما أصدر دراسة عن (الحقوق الطبيعية أو غير القابلة للتحويل " وكما يشرح تيرنر وكما أوضحت أن في الفصل الثاني سابقا ، لم يكن ماركس وحده بل كان معه دور كايم دفيبر كذلك في إصرارهم علي أن المهمة الأولى لعلم الإجتماع هي تفسير حضور وتوطن قيم معينة في مجتمعات بعينها وفي أوقات محددة بدلا من خلقها وتعميقها ، ومن هنا وكما وضح في فصل ٤ لهذا الكتاب يأتي التفضيل القوي بين الأجيال المتتابة من علماء الإجتماع لفهوم المواطنة علي مفهوم الحقوق وعلي كل وكما يشير تيرنر ، كان عمل علماء الإجتماع الكلاسيكيين قد إنطلق مع إلتزام بالقيمة الإيجابية التي أصبحت واضحة كلما كتبوا عن " كيف يمكن للأحوال الإجتماعية المعاصرة أن تتحسن ؟" . وواصل شرحه قائلًا بأن مصادر هذه القيم - هذا ما لم تكن القيم ذاتها - قد اكتسبت نقطة وثوب جديدة في حين أصبح كل من التمرکز الأوروبي لفهوم المواطنة واضحا (مرجع سابق ص ٤٩٧) وفكرة الدولة القوية التي ترتبط بها المواطنة بشدة قد دخلت التحدي أمام ضغوط العولمة ، وهذه البداية تصاعدت لأن التقاليد الأخلاقية - بعكس ما يمكن حدسه - التي إستمد منها علماء الإجتماع إلهاماتهم وضح أن لها أهمية

نقدية في بناء شكل جديد من التضامن أبعد من ذلك المرتبط بالمواطنة وبالتحديد هو تضامن حقوق الإنسان وبالنسبة لتيرنر حينما تتم مقارنة ذلك الشكل الجديد من التضامن بالمواطنة ، يعد الأول أكثر " عالمية " بفضل وثيقة الحقوق العالمية التي وقعت عليها أغلب دول الأمم . . و هو الأكثر عصرية بسبب أن فرض حقوق الإنسان لا يعتمد فقط علي تراجع الدول . ثم هو الأكثر تقدمية بسبب أن القيم التي يشملها لا تتعلق بإدارة الشعب بواسطة الدولة (مرجع سابق ٤٩٨) وي طرح المناقشة المعروضة في هذا النص ، نجد أن كل مقولة هنا تبدو قابلة للمحيص والبحث بشدة حتي يدرك المرء أن تيرنر يشق - بالفعل - مفاهيمه عن حقوق الإنسان من تيار القيم الذي نهل منه علماء الإجتماع وليس من القيم التي إنتقدوها ، وهي " الفردانية " وهو يشق مفاهيمه عن حقوق الإنسان - لا من لوك وآخرين تحديدا - ، ولكن من مجموعتين شديدي الاختلاف من الأفكار ، الأولي عن طريق أرنولد جيلين (١٩٨٨) من مفهوم " نيتشه " . عن البشر " كحيوانات غير مكتملة المثال " ولذا فهم " هشون " بالوراثة بسبب فترة الطفولة الطويلة - الضعيفة - وتأثيرها علي أجهزتهم الفطرية غير النامية ، ويمكن أن نضيف ، وبسبب الراحة التي تحيط بهم . والثانية هي الفكرة التكميلية القائلة (بالخلخلة الإجتماعية) الموجودة في كتابات علماء الاجتماع التقليديين كلما أكدوا علي موضوعاتهم والتي كانت تعد غالبا عدم قدرة المؤسسات الإجتماعية عدم قدرة المؤسسات الإجتماعية علي حماية تلك المخلوقات الهشة بصورة مكتملة وبمعني آخر ، محاولة واعية لإنتاج أخلاق قابلة للتطبيق العولمي في كل من إدراكها لما يجمع بين الأفراد من سمات مشتركة - مثل الهشاشة وبين إحترام الإختلاف الإجتماعي ، إن المؤسسات التي تفشل في حماية الناس هي شديدة التباين ، ويمثل مفهوم تيرنر لحقوق الإنسان لقاءا فائقا للتقاليد الليبرالية والتقاليد الإشتراكية اليموقراطية حقا . والتقاليد الأخيرة تشارك ما يعتبره لوك وكانط " الفكر الجمهوري ذا المركزية العرقية المحتمومة " حيث يحددان الحل في الوقت الذي يشخصان خلاله المشكلة ، إن يتطلب نقص

الحرية إيجاد مؤسساتها ' أما الحاجات الاقتصادية والاجتماعية فتتطلب آليات الوفاء بها ، وبالمقابل يتضمن مفهوم تيرنر إستلهاما عالميا " كوزموبوليتانيا " مثل بارينجتون مور (مرجع سابق ص ٤٠٦) حيث يؤكد علي بؤس الإنسانية العام ولا يحدد كيفية التخفيف من ذلك البؤس ، أي أنه يوحي ببساطة أن مبدأ " التكافل " أو " التبادلية " المعادل " للتعاطف الجماعي " هو القيمة الرئيسية فيما نتشارك به من مسئولية لتخفيف بؤس كل منا للآخر ، وبالتالي يسمح للفكرة المؤكدة بأ لا سبيل آخر يمكن إنجاز ذلك من خلاله الا بالتواجد . وبالرغم من أن عمل فريدتواين " المواطنة والحقوق الاجتماعية ١٩٩٤ " لا يحوي أية إشارات مباشرة إلي كتاب تيرنر إلا أنه يطور الكثير من نفس الموضوعات ، خاصة تلك الباحثة عن المبررات والأسباب المعاصرة لمبدأ التبادلية أو ما يدعوه اصطلاحا " الإعتماد البيئي الإحتماعي " ، وبينما يجد تيرنر هذه المبررات في الخطر المشترك الناجم عن البؤس ، يفترض تواين ان مهما كان شكل ذلك البؤس فهو يجد أن أسباب " التبادلية " تكمن في التهديد المشترك للإحساس " بذواتنا " الذي يظهر حينما نضطر ألي الإعتماد علي الذات ، ونكون لا مبالين بنتائج تصرفاتنا نحو الآخرين خاصة النساء ، والإهتمام بالإطفال وكبار السن ، والتسامح مع الإقصاء الإجتماعي للآخرين لأنهم فقراء. ولا يوجد بالنسبة لتواين أية خصومة بين تنمية الذات وبين التبادلية حيث تفهم الأخيرة علي أنها تشمل التفاعل وباحترام وتقدير ومشاركة الآخرين ، وذلك بسبب أن تلك الأنشطة - وبعكس آراء منظري الإستقلال الذاتي - تمثل بدقة يسيرة الفرص والقواعدالضرورية لتنمية الذات للمخلوقات "المتعائلة" إجتماعيا فحياة البشر أخلاقية في الأساس وإلا كانت بددا . (مرجع سابق ص٣)

وما يعيد تلك الأطروحة إلي بدايات الجدل العالمي " الكوزموبوليتاني " بدلا من الدفاع الجمهوري عن دولة الرفاهية هو إقرار تواين بأن الطبيعة المحددة للموارد العالمية وهشاشة النظام البيئي تعني أن كثيرا من الناس في حاجة شديدة للحقوق الإجتماعية التي

توفرها دولة الرفاهية أكثر مما يمكن لكوكبنا توفيره . والنتيجة أن - من وجهة نظرة -
الوفاء بالالتزامات التبادلية للدول المتقدمة تجاه الدول الأقل تقدما يمتد أبعد من مجرد
توفير المعونة وإنما تصل لأن تحوي تغيرا ما بتوجهات القيمة لدي الدول المتقدمة
بعيدا عن " الإستحواذ" من أجل " الذات " (مرجع سابق ص ٤) مع المشاركة الديمقراطية
المتزايدة - والجانبية منها - في الإدارة الإجتماعية للعالم ، وهكذا - بالنسبة لتوانين - "
فالتعائل " الإجتماعي أو " التكافل " الذي هو ضرورة للأفراد ، مثلما هو ضرورة للتنمية
الإجتماعية ، يتضمن التطور الإجتماعي للجميع أو هو مساواة معممة علي الجميع وهو
إسهام يراه مستحقا لأن يكون هدفا علمانيا نخلص له . (مرجع سابق ص ٦) أو بتعبير
آخر " مقدسا" وهناك دراسة كوزموبوليتانية " عالية" واضحة في التراث الأديني نجدها
عند عالم الإجتماع البرتغالي بوفنتورا دي سوسا سانتوس في صورة بانورامية حية لرحلة
القوة في كتابة "نحو نوق عام جديد " (١٩٩٥) ويحاول سانتوس أن يضع وأن يجيب في
خاتمة إستنتاجه علي السؤال " هل يمكن للقانون أن يكون تحريا وإنعتاقيا ؟" ومن وجهة
نظر سانتوس ، من الضروري أن نضع هذا السؤال لانه في الغرب حيث تأصل خطاب
الحقوق سواء في شكل " الليبرالية الحديثة " أو الإشتراكية " الديمقراطية " يبدو أنه قد
إستهلك إمكاناته التحريرية الإنعتاقية وأصبح مكونا مركزيا لمن يسمون " بالتعاقيدين "
وهم شكل من أشكال الليبرالية الجديدة في الحكم تقصي كثيرا من الشعب أكثر مما تشمل
، وهو بالتالي يصفها بانها " الإشتراكية الفاشية" وعند الوصول إلي ما يمكن إعتباره إجابة
فعالة لسؤاله حول كفاءة القانون التحررية ، يعتمد سانتوس علي ما يدعوه " علم إجتماع
الطوارئ" ' وعلي أساس ذلك يزعم أنه يميز بدايات حركة ضد الهيمنة الدولية توحد
الفكر العملي الأديني ، وستقوم بدورها في إستعادة كفاءة القانون للمساهمة في مشروع
الإنعتاق والتحرير البادئ حثيثا في النمو والذي يفهمه " كاحتفالية عالمية " يحكمها
المبداءان التوأمان" المساواة والإحترام " - اي إحترام الأختلاف - وكم يقر سانتوس بسعادة

أن عدم إتساق ذلك المشروع الخيالي واضح تماما في التنوع البائن بين المجموعات و/ أو التطورات الإجتماعية التي يربطها بها ، مثل جماعات الزباتيست الوطنيين المكسيكيين وغير الوطنيين مثل اللاجنئين والمهاجرين غير الشرعيين ، وإعادة إحياء القوانين التراثية الوطنية فيما بعد الإستعمار ، وعلي كل فكما يضع الزباتيست نظريتهم أن نفس بدايات ذلك المشروع وعدم الإنسجام فيه يفسر قوته طالما أن " الفاشيون الإشتراكيون " لا يستطيعون التأكد مطلقا من أين سيأتي التحدي القادم ' هل سيكون متأصلا في أخلاقيات تقليدية مقننة وتراتبية سلطوية ، كما في بعض التنويمات المقرعة من الإسلام المعاصر ، والهندوسية أو الكونفوشيوسية ؟ أم سيأخذ شكلا فوضويا غير قانوني وان تضمن المساواة كما في أحوال غزو الأراضي وسرقات الكهرباء والتي تشير - من وجهة نظر سانتوس - إلي أخلاقيات جديدة وشرعية جديدة ؟ وكل ذلك يلقي بمشاكله علي المصنوفة الحالية من حقوق الإنسان وتراتبها وتمييز الحقوق المدنية والسياسية في حدود ذلك السدي مما يحمله مسئولية حرمان الجهود العديدة المبذولة لصالح هذه الحركة الإحيائية من مشروعيتها .

والحل الذي قدمه هو الدفاع عن أن هناك العديد من اللغات الإنسانية الكريمة وعن أهمية ترجمتها فيما بين بعضها البعض للوصول إلي لغة هجينية مفترضة سوف تربط الراسخ المحلي وماله علاقة من السمات الأصلية للجماعة بالتفاهم فيما وراء ما هو محلي وبالتحرر أيضا وبذلك تقفن التصرفات المتساوية المرتبطة بالمسألة الكونية " العالمية " ، ويعتبر سانتوس أن تقنين السلوكيات المتساوية المرتبطة عالميا يمكن تمثيلها فيما يأتي :

أولا : إعادة إكتشاف العمال كقوة ديمقراطية هامة وحاسمة في صنع الشرعية العالمية بفضل حركاتالمطالبة بساعات عمل أقل وبمعايير عالمية وضد ظروف العمل السيئة .

ثانيا : الحماية القانونية للإنتاج غير الرأسمالي .

ثالثا : وضع الميزانية بالمشاركة والذي تمثله التطورات الناشئة في المدينة البرازيلية " بورتو اليجري" . ونجد نضا عالميا واضحا آخر في التراث الأدني في عمل جون جالتنج

(١٩٩٤) - حقوق الإنسان بمدخل آخر - إذ يجعل جالتنج نفس أسس النقاش التي قدمها سانتوس أساسية ولكن بصورة أكثر تجريدا ، إذ يوضح جالتنج أنه بسبب تاريخ الحقوق الغربي ، فإن إنتشار خطاب حقوق الإنسان يشمل كل / ويعتمد علي إنتشار أكثر من مبدأأخلاقي وهذا يشمل افتراضات تتعلق بمركزية الغرب في الترتيب المكاني للكوكب ، مع الخصائص الغربية لصورة مستقبل العالم ، ومبدأ الذرية الوجودية التي بناءا عليها يكون الأفراد والامم هم الوحدات الأساسية للعلاقات الإجتماعية الإقليمية والعالمية علي التوالي ، ومفهوم للطبيعة متمركز حول الانسان ، ومفهوم للشخصية متمركز حول الذات والثير للدهوة ذلك المفهوم المحدد " لواهب المعايير " المتخطي للفردانية أو البين شخصية ، (الله أو الدولة أو الامم المتحدة) (مرجع سابق ص ١٣-١٨) ولذا يعد إنتشار خطاب الحقوق إمبرياليا في باطنه وكذلك غير واعد ، ليس فقط لأن تلك الإفتراضات غير منتشرة خارج الغرب بشكل يتشارك فيه الجميع . وإنما لان ما يؤمن به الآخرون في المناطق الأخرى غالبا ما تكون مجموعة من الإفتراضات الأخرى المختلفة وإجمالاً بالنسبة لجالتنج ، فتلك الإفتراضات - شأنها شأن الحقوق السياسية والمدنية - التي تبرر إمتيازاتها في الغرب ، تعد " موجهة لفاعلها " ، بينما الإفتراضات التي تحكم المفاهيم غير الغربية للعدالة الإجتماعية فتعد " موجهة نحو البنيان الكلي " ولذا فهي تميل إلي الإشارة لإلتقاء الحاجات الجماعية وتمنح تميزا للحقوق الإجتماعية والاقتصادية وعلي أية حال . فإن ما نبحث عنه هو الترجمة المواءمة لفكر حقوق الإنسان الي الثقافة القياسية المحلية فوجود حقوق إنسان خاصة ومحددة بالثقافة المحلية والمحتوي التاريخي قد يكون لها من الأهمية ما لحقوق الإنسان العالمية تماما لكن أي من التوجهيين لا يستبعد الآخر فالطلب كلاهما وليس احدهما والا ... (مرجع سابق ص١١٣) وبهذا ، علي المستوي العالمي يصبح جالتنج شديد الوضوح بشأن كل من الاولية التي توافق التطور والإلتزامات التي يفرضها ذلك التطور علي الشمال وجها لوجه مع الجنوب والتي

رغم أن تجاوبها مع الإحتياجات الفردية يعد ضرورة ، إلا أن إنشاء بني وقائية تدار محليا هو مفتاح المستقبل الواعد والأمن الذي لا تموقه أية إنتهاكات لحقوق الإنسان ، والتفكير الموجه نحو " فاعله " أو الموجه لقائده مصدره ، يؤدي إلي مؤسسات تتعامل مع مدبري الشر ، أما التفكير الموجه نحو " البنية والثقافة " فيتوجه إلي السياسات ومنها إلي تغيير البني الخاطئة والثقافات العدائية (مرجع سابق ص ١٤٢) ويصل لاستنتاجه - بناء علي ذلك - بقوله مع أن الفرد الشرير تجب - بالطبع - مقاضاته في النهاية ، إلا انه من الأكثر أهمية محاكمة البناء الذي أفرزه في المحكمة (مرجع سابق ص ١٤٣) وإن نبين - كما حدث في قضية الإختلاط الكبرى بالقضاء الأمريكي من براون ضد مجلس التعليم (١٩٥٤) - كيف إن البناء الواسي " يعمل تلقائيا " علي حرمان عدد كبير من الناس من حقوقهم الإنسانية بصورة متقطعة ، وكيف لبناء بديل أن يفرز نتائج أفضل من خلال وجهة نظر حقوق الإنسان (مرجع سابق ص ١٤٤) وهذا ما هو إلا تكرار إجتماعي - بالطبع - لما اشتملت عليه الحملات الداعية " للمالية الجديدة " .

مما سبق يتضح أن علماء الإجتماع - أو علي الأقل تلك القلة منهم التي تكتب عن الحقوق - قد أصبحوا شديدي الإرتباط بالتراث الأدني مع تركيزه علي مبدأ التبادلية كعملة إجتماعية إجرائية تجمع بين المثالية والواقعية . وبمعرفتنا أن علم الإجتماع يزهو بنفسه بإعتباره منظومة عاكسة للمجتمع .

ويبدو من اللازم أن انهي هذا الفصل بتحديد معالم نقاش آخر بدأ ظهوره - ما لم يكن قد تم كاملا- في أواسط التسعينات من القرن العشرين وهو بحث ستانلي كوهين عن السبب في ان قلة من البشر بين من يسميهم الآخرون " الثلث القانع من العالم " يمكنهم ان يعدوا أنفسهم للتصرف علي أساس من الإلتزام حالما يرتبطون بذلك . وكما يعترف كوهين (٢٠٠٠) - وامتدادا مع ما قد يتوقعه السراء بإدراكه مغالطة حقوق الإنسان - إن السبب بشأن لماذا نلجأ للإنكار عندما نتعامل مع وجود نوع ما من الإهتمام في إستمرار إنتهاك

حقوق الإنسان ، وقد توسطنا بصورة نمطية فيما بين الحكومات أو الوكالات الإقتصادية من أي نوع . مثل البنوك أو الصناع أو السوبر ماركتس ، وعلي كل فظالما إنه لسؤ الحظ كان القليل جدا يتم من أجل إصلاح ذلك الإنتهاك ، فإنه يقوم بالتركيز علي كيف لنا ولحكوماتنا أن نعلم الكثير عن تلك " المخازي والمعاناة " ثم نفعل شيئا ضئيلا أو نفكر قليلا جدا في ذلك . وهكذا نجده يحدد ويوضح الأشكال العديدة من مستويات وأنماط الإنكار التي نعددها ونرتبها من جانبنا أو نسررها خلفنا ، وقبل تحليل المشكلات التي سببتها البني المنكرة لناشطى حقوق الإنسان ، يقوم بإنهاء دراسته بإستكشاف كيفية التغلب علي ذلك الإنكار ، ويؤكد أنه ، بالرغم من القلق بشأن الإنكار المستبدل بالإنشغال بالسلوك السياسي الذي ربما يكون هو نفسه شكلا من أشكال الإنكار ، إلا أن الإلتزام بالعدالة الإجتماعية لا تترك المرء بطلا وإنما ببساطة شديدة تنهي عن الصمت المعتاد (كوهين ٢٠٠٠ ص ٢٧٧).

خاتمة :

شهدت سنوات التسعينات من القرن العشرين تشكيل هيكل العمل الاجتماعي حول حقوق الإنسان والذي أظهر بعض الاختلافات المذهلة مقارنة بمثيله المتشكل في إطار منظومات أخري كالفلسفة والنظرية السياسية ، أولا :- بسبب أن ممارسيه - لوصح القول أنه مع قليل من الحماس لنظام ذي توجه عملي تطبيقي - قد أسوا توجههم علي فهم شعبي أو آمال ناشئة من حقوق الإنسان لا من النصوص المنشورة ، إذ أصبح علماء الإجتماع منفتحين جدا علي قراءة عالمية " كوزموبوليتانية " للتراث الأدنى في خطاب حقوق الإنسان . ثانيا :- وبالتالي - أضحى علماء الإجتماع مدركين للإنتقادات الموجهة لخطاب حقوق الإنسان القائمة والمصحوبة بحملات داعية للكونية الجديدة كما أنهم يقبلون الإقتراحات المطالبة بإعادة التفكير الجذري " الراديكالي " في الخطاب العام . وعلي وجه الإجمال ، وبالرغم من الحقيقة القائلة بأن الوجود الاجتماعي في مجال الحقوق الإنسانية . قد تم قصره علي عدد

ضئيل من النصوص الاستكشافية إلا أن حدود التوجه المتميز ذي الإمكانيات التحويلية للتفكير في حقوق الإنسان أصبحت بالفعل واضحة وبدأت في التطبيق في العديد من الدراسات العملية التطبيقية المتزايدة مثل دراسة كيفين بيلز (١٩٩٩) في موضوع " العبودية الجديدة " وكتابي عن حقوق العمل (وودي ويس ١٩٩٨ - ٢٠٠٣) . وهناك تصميم وإصرار وسط ذلك التوجه علي أن حقوق الإنسان عليها أن تكون ذات معني عالمي وفعالة وتحمل ملمحا قويا لمبدأ التبادلية ، هذا لو لم تكن امثلة لفضيلة جمهورية متحيزة ، و ما لم تكن - كذلك - من محفزات " ومثيرات " ذلك الإنكار ومن هنا يأتي تحديد تيرنر لانسانيتنا المشتركة مع أجسامنا الهشة وتواين بفكرته عن كفاثتنا للتطور الذاتي وكلاهما أقل في التحديد الثقافي عن " الإستقلالية الذاتية " عند كانط . وبالتالي نجد الطبيعة الكونية " الكوزموبوليتانية" للمخيلة الأخلاقية التي تقدر تلك الذات المشتركة مهما كان درجة تصورهما وكما مثلها تيرنر في " التعاطف الجمعي " و تواين في "التعامل الاجتماعي " وسانتوس في " الإحتفالية العولية" وكل تلك المفاهيم لعالمنا الأخلاقي أكثر شمولاً وجماعية من أي مفهوم آخر " للعقد الإجتماعي " في أنها تفترض أن مسئوليتنا الأخلاقية عن كل منا نحو الآخر هي مسئولية شاملة وحتمية لا مهرب منها ولذا لا توجد أية احتمالات لأي دولة قومية أو إقليم في الخروج من ذلك التعاقد ، ومن هنا فالإقرار - أخيراً وخاصة الواضح في عمل جالنتج - بأنه خلال سيطرة حقوق الإنسان القائمة والشبيهة بالأضحية البشرية - قديماً - الذي قد يكون لعب دوراً هاماً جداً في تأسيس وصنع فكرة مجتمع أخلاقي عولمي ، هو أيضاً ، قد يكون أصبح - مع أو بعد الرأسمالية غير الموجهة أو الإمبريالية الغربية المتجددة - عائقاً للتطور الأبعد نحو مثل ذلك المجتمع الأخلاقي وهكذا يصبح واحداً من تلك البني التي يجب أن تحاكم بتهم تشمل معاونة وتشجيع تلك البني " المجتمعات " في إنكارها بالإصرار علي - كمثال - أن الحقوق السياسية والمدنية هي فقط المبررة قانوناً ، وليس هناك مدعاة للقلق بشأن الفقر مدعين أن الفقراء أحرار .

إستنتاج أخير ... من أجل كونية جديدة

ان سياسة حقوق الإنسان تنشر المبادئ الثقافية والرمزية لحقوق الإنسان حتي نهايات توزيع وإدارة القوة في المناطق الوطنية والعالمية . ولا توجد عبارة سوي العبارة الرومانسية " ثورة الأحاسيس البشرية " لها القدرة علي المرور من مرحلة " سياسة حقوق الإنسان " إلي مرحلة " سياسة من أجل حقوق الإنسان " ذلك الشكل الجديد من الإحساس المنبعث من الإستجابة للأصوات المتأللة والمعذبة التي تخبرنا عن سياسة بديلة تسعى لمواجهة الشرور ذلك النظام من التقدم يجعل من الدولة نظاما أكثر أخلاقية ، أي حكم عادل مع التقدم ، وقوة محسوبة بإزدياد وإن النضال الذي أستدعته تلك الأصوات ، هبط بشدة علي مصادر ثقافية وحضارية أكثر ثراءا من تلك التي قدمها زمان ومكان المخيلة الأوروبية لحقوق الإنسان والتي يسعون لتجديدها كذلك (باكسي ٢٠٠٢ ص٤١) وقد نهض ذلك الكتاب للإجابة عن سؤالين متشابكين وهما . كيف تأتي لحقوق الإنسان أن تختلط بعلاقات القوة والسلطة ؟ والثاني كيف يمكن لطبيعة ذلك الإختلاط أن تتغير حتي يمكن لحقوق الإنسان أن تخدم بصورة أفضل الأغلبية العالمية ؟ وبدأت عملية إجابة هذين السؤالين بتحديد القضايا التي تتضمنها اشكالية "التضحية الانسانية " بدلا من "العقد الإجتماعي " وتقوم ظلال العقد الإجتماعي بالتعظيم علي حقيقة تشابك خطاب الحقوق مع علاقات السلطة والقوة طالما تقود المرء لرؤية الحقوق كمنتج تلقائي لتراض غير مفروض بالقوة وكمنفعة متساوية لكل أصحاب تلك الحقوق .وعلي سبيل المناقضة من وجهة نظري ، فإن شكل التضحية الإنسانية قد أجلى ذلك التشابك إذ أدى بالفرد لرؤية الحقوق لا كتأكيد للسلطة التي تؤثر تأثيرا غير متساو علي الطبقات المختلفة من أصحاب الحقوق فقط وإنما كتأكيد يتطلب تقدمات كتضحية يقوم بها اولئك الذين يحتمل أن يكونوا أصحاب حقوق ويمد الأفراد الثانويين والمجموعات بوسائل تؤكد نواتهم ، والاكثر تجسيدا ، إن المرء يصل للنتائج العامة التالية :

أولاً :- مع معرفتنا أن الحقوق وصلت تاريخياً مع الرأسمالية ، فإن أقسامها الإجتماعية المحددة ، وتمييزها للرأسمال علي الحرية الفردية يأتي علي حساب أنه يتطلب التضحية بالسيطرة علي قوة عمل المرء وبضعف درامي أكثر للإلتزام العالمي بالدخول في المساعدات المتبادلة التي حكمت العلاقات الإجتماعية في المجتمعات المتكافئة.

ثانياً :- إن المجموعات المتصارعة من أصحاب الحقوق وبين من يحتمل أن يكونوا منهم يحاولون دائماً إيجاد وسائل ذات مزايا أحادية الإتجاه للتغلب علي التوتر فيما بين وعود الحماية والدعم التي تمثلها الحقوق والتضحيات المطلوبة في المقابل .

ثالثاً :- وهذا التوتر غير قابل للحل طالما أن التبادلية المفقودة لا يمكن إستردادها كاملة أبداً رغم حقيقة أن بعض التضحيات تطلبت السماح للإنتهاك المتواصل لذات القداسة الإنسانية التي يزعم خطاب الحقوق حمايتها

رابعاً :- رغم وعود الحماية والدعم التي توفرها الحقوق ، ولكن بسبب الأقسام الإجتماعية التي تجعل من الحقوق ممكنة وضرورية ، فإن التأثير الخالص لوصول وفرض خطاب الحقوق يميل لكونه كدحا لا ينتهي لأن يكون سلاماً مقيماً .

وفي إطار ذلك المحتوي التحليلي والتحويلي ، تمت إجابة السؤال الأول بتقديم تفسير تاريخي إجتماعي لظهور وتطوير الحقوق القانونية الواضحة وتحولها إلي حقوق إنسانية ، وبصياغة ذلك في أوسع الإصطلاحات معني ، بدأ تاريخ حقوق الإنسان المتعارف عليه بما تم تخيله - منذ لوك - كحالة أصيلة للحرية التي سبقت تشكيل العقد الاجتماعي وبعده تم تقديم القصة كتفسير لمقاومة مطردة ومنتسعة في مواجهة الإنتهاك الناشئ من الدولة للعقد الإجتماعي والذي مثلته سلسلة من النصوص التقليدية والتي تراكمت وتساعدت حتي تبنت الجمعية العامة للأمم المتحدة حقوق الإنسان عام ١٩٤٨ - وبقراءة ذلك التاريخ في ضوء نقطة البداية البديلة التي مثلها شكل التضحية الإنسانية ، يكتشف المرء أن قصة الحقوق - في إطار آليات النظام القانوني للمنفعة بالنسبة لعلماء الإجتماع - تبدأ لا مع أي عقد

اجتماعي ولا مع أي ميثاق حقوق "كالمناجنا كارتا" وإنما مع الحراك الاجتماعي الذي سببه - ومثله - شكل جديد من التنظيم الإقتصادي وهو الرأسمالية ، والأكثر تحديدا ، إن قصة الحقوق تبدأ مع المطالب من جانب النظام الإقتصادي الجديد لإيجاد وسيلة لحماية إمتيازات الملكية عبر الدائرة الدائمة الإتساع لرأس المال من موقع الإنتاج حتي السوق ، فإلي البنك . ثم العودة للبداية ، وتأثرا بذلك الإكتشاف أصبح واضحا أن ما تمثله القصة المعروفة كعملية تحسين متراكمة ومتوارثة تؤدي أي عملية تطور ذاتية - كثيرا أو قليلا - إلى أخرى ، هي نتاج المعرفة الأيديولوجية اللاحقة طالما لم توجد - حقيقة - رابطة ضرورية بين أي من النصوص ذات العلاقة أو الأحداث التي تذكرها ...

وهكذا :

١- لم تلعب الماناجنا كارتا أي دور تحريري في القانون الإنجليزي حتي قام السيد ادوارد كوك بإحياء بنود تلك الوثيقة في مجرى دفاعه الشهيد عن الملكية الخاصة الجديدة في كتابة (أنظمة القانون في إنجلترا) (٤٤-١٦٢٨).

٢- قدمت وثيقة الحقوق لعام ١٦٨٨ قليلا للحقوق السياسية والمدنية أو لم تقدم شيئا علي الإطلاق ، لأغلبية الشعب الإنجليزي لأنها لم تتحدى بأية صورة القيود المانعة الصارمة القائمة علي أساس الملكية أمام المشاركة السياسية ، وكفلت حرية التعبير لأعضاء البرلمان فقط و حتى عند ذاك يكون تحت قبة البرلمان فقط .

٣- منحت إعلانات الحقوق الأمريكية والفرنسية الكبرى إمتيازات لأصحاب الملكية بالإضافة إلي البعض القليل جدا ممن لا يملكون - مع قاعدة " أمر الثول القضائي HABEAS CORPUS - هم من تمتعوا حقا بالحقوق التي نصت عليها . وهذا حدث لأن المرء إما كان يحتاج إلي موارد تمويل ذات قيمة لكي يطالب بهذه الحقوق ، أو لانه لم يستطع إستخدامها لحماية قدرته علي التنديد بالملكية وتنظيم حركة مضادة ، أو ضد

المصالح القوية الأخرى ، ومن هنا واجهت النقابات المهنية صعوبات قانونية خلال القرن ١٩ عبر أوروبا الغربية وشمال أمريكا .

٤- وفي حالة أمريكا "الشمالية" كان عدم الملاءمة العملية لوثيقة الحقوق واضحا خاصة أنه طبق علي الحكومات الفيدرالية فقط لا حكومات الولايات التي كانت أكثر أهمية بالنسبة لحياة أغلب الأمريكيين حتي تسعينيات القرن العشرين ، وفي الواقع إكتسب الأمريكيين بعضا من تلك الحماياات خطوة بخطوة مع حكومات الولايات في ستينيات القرن العشرين بفضل جهود كبير القضاة وارين . وعلي سبيل الإجمال ، يعد اللجوء المتعارف عليه لتاريخ خطاب الحقوق مضلا إلي حد كبير ليس فقط زمنيا ولكن بالنظر إلي طبيعة الظروف الإجتماعية التي أفرزته كذلك ، أي أن خطاب الحقوق كان في الأساس ثمرة ظروف في وقت ومكان معينين هما تحديدا القرن السابع عشر وأوروبا وليس أنه راسخ في طبيعة الإنسانية وتعتمد إستجابة المرء - لاكتشافه أن خطاب الحقوق كان منذ بداياته مختلطا بالدفاع عن الملكية الخاصة ، علي كيفية فهم الإنسان للعلاقة بين السلطة والحرية بصورة عامة، إذ لو فهم الانسان تلك العلاقة علي أنها سالبة حيث أن السلطة تحد بالضرورة من الحرية كما فعل أغلب الليبراليين وعلماء الاجتماع كذلك منذ لوك ، عندئذ لابد وأن تكون الحقوق سواء موضوعية أو إنسانية غير قابلة للتحويل أو خدعة تبعا لوجهة النظر التي يعتنقها الفرد من الإتجاهين الليبرالي أو الإشتراكي . وفي الجانب الآخر لو أن الإنسان فهم تلك العلاقة علي أنها إيجابية حيث تعد الحرية نتاجا للسلطة - كما يؤكد فوكو في كتابه عن " الحكوماتية " ، فمعدئذ نجد معني لكل من التشكك بشأن المطالبة بالحقوق ومتابعتها إذ بالنسبة للوك كانت الحرية مظهرا للظرف الطبيعي للإنسانية قبل وجود الدول ، وهو مظهر يجب إعادة إكتشافه وتقنيته ، وحمايته . وفي المقابل بالنسبة لفوكو كانت الحرية تطورا متأخرا جدا في التاريخ الإنساني وهو الإبداع العشوائي - قليلا أم كثيرا - للدول خلال إكتسابها لمعرفة سكانها و محاولة العمل علي حكمهم .

وانطلاقاً من فهم المنظور الإيجابي لفوكو ، تطورت الحقوق تدريجياً في إنجلترا وفي أماكن أخرى من أوروبا كوسيلة لحماية المصالح المفصلة لأولئك الذين يأملون في الحصول علي ملكية خارج سلسلة النظام الإقطاعي وفي الإستفادة من تلك الملكية إقتصادياً . وفي القرن السابع عشر بذلت جهود عديدة لاحترام أساس الحقوق المتعلقة بالملكية و العقد وذلك براد وجودهما أصلاً إلي بدايات المجتمع الإنساني ، سابقة ظهور أي أشكال لعدم المساواة وبذا تصبح سابقة لظهور الطقوس - الإجتماعية- بما فيها - الأضحية البشرية - وكانت تلك النقلة ناجة - وبعيدا عن أثرها المقصود - لأن لها آثارا غير مقصودة - كذلك - تؤدي للتعظيم علي كل من أهمية مبدأ التبادلية في تطور النظام الإقتصادي ونور الرأسمالية في تحويل أساس اللامساواة في أوروبا خلال القرنين السابع عشر والثامن عشر والأكثر من ذلك ، أنه طالما كانت الحقوق المذكورة لم تخب جذوتها بسبب إرتباطها بأية تضحيات إنسانية ، فإنها يمكن أن تقدم علي أنها مطلقة أو غير قابلة للتحويل ، وبذلك إكتسب خطاب الحقوق طبيعته المتناقضة باعتبارها يضم مجموعة من وعود الحرية للكل مع إصرار علي تمييز أصحاب رأس المال ، وكانت النتيجة أنه مهما كانت مظاهر الحماية التي توفرها الحقوق ، فإن الحريات الأساسية لم يمكن إستخدامها لفترة طويلة في تحدي مصدر رئيسي لانتهاك الحقوق هو بالتحديد الملكية الخاصة للرأسمالي .

وعلي كل قام فلاسفة العقد الإقتصادي - الذين نادوا بقدم الحقوق - بتطوير أفكارهم لمعارضة ليس فقط أصحاب الإمتياز الإقطاعي ولكن أيضا لمعارضة الجماعات الشيوعية في القرن السابع عشر الإنجليزي مثل الرانترنر والديجرز . وبالنسبة للتراث السائد داخل خطاب حقوق الإنسان الذي أسسه فلاسفة العقد الإقتصادي ، ان توثيق تلك الحقوق المتعلقة بالملكية وبالعقد قد مثلت - بالمعني الحرفي ، إمتلاك الأشياء مع حق عقد الإتفاقات - الوسائل التي بواسطتها تم الإحتفاظ بالعناصر الرئيسية لحرية الإنسان المفترضة بداءة رغم الإعتراف بالحاجة الضرورية لنظام إجتماعي . وبالمقابل ، وبالنسبة للتراث الأديني

الذي ربط فكرة لوك بمبادئ الريجرز والرانترز والذي تمثل أساسا في فكرة حركة "المنادون
بالمساواة" - إن مكانة الإنسانية الأصلية كان يحكمها مبدأ التبادلية لا مبدأ الحرية .
وكانت النتيجة أن تأسيس نفس حقوق الملكية والمقد رحب به أصحاب التراث الأكبر ، في
حين رآه أصحاب التراث الأدنى تحديا خطيرا للحرية في صورة خطر احتمال إستبدال
الأنانية بمبدأ التبادلية باعتبارها أي الأنانية مركزا للقيم الإجتماعية ، مع أن الرغبات
الإقتصادية والسياسية كانت قوية لدرجة أنها حركت كلا التراثين وهكذا نشأت أيضا
الأسطورة الناتجة عن ذلك سواءا عرفت باسم " الدستور القديم" أو باسم " حقوق الإنسان "
بمجرد أن تم تصديرها للقارة الأوروبية وللمستعمرات وبناءا علي ذلك إتصلت بمصادر
أخري في خصومة مع " النظام القديم " حتي إكتسبت الأسطورة حالة من القداسة بسرعة إذ
ضحى المؤمنون بها بأنفسهم في الإنتفاضات المتعددة والثورات التي حدثت في القرنين
١٧ ، ١٨ .

ورغم أن خطاب الحقوق ظل ملهما لأولئك الذين يصارعون السلطة المطلقة والإقطاع عبر
أوروبا الغربية وفي أماكن أخري خلال القرن ١٩ ، إلا أنه فقد الكثير من قدراته الإلهامية
في المجتمعات التي رسخ فيها بإحكام خاصة بريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة ، وذلك
لأن في تلك المجتمعات - بعيدا عن التقدم التقني التدريجي في الإدارة وإجراءات العدالة
والتقاضي في الحالات الجنائية (لانجبين ٢٠٠٣) كان عديمو الملكية غير قادرين علي
الإنتفاع بمعظم قواعد الحماية التي مثلتها الحقوق المدنية وكان عليهم أن يقبلوا بحريتهم
في إختيار مكان العمل ولن يعملون ، ولم يستطيعوا أن يستمروا بعيدا ولا كثيرا حينما
طالبوا بالحقوق السياسية سواءا مثل " دعاة الميثاق " في إنجلترا أو مؤيدي الأحزاب
العمالية - ممن ليس لهم حق التصويت - في شمال شرق الولايات المتحدة إذ حصل عديمو
الملكية علي الحقوق السياسية فقط عندما قررت أحزاب " الملك " أنهم بحاجة إلي دعم
إضافي في صراعاتهم فيما بين بعضهم البعض ونتيجة لذلك - وكما كان لدي الريجرز

والرانتز نفس الخوف - أصبح خطاب الحقوق - من خلال مصطلحات قانونية حقيقية وإن كانت خطابية يركز بصورة ضيقة علي الدفاع عن / والعمل علي إمتداد حقوق الملكية كمحور أساسي لما عرف حالا باسم (حكم القانون) ، فهذا الشكل تم تصدير خطاب الحقوق إلي المستعمرات والي ولايات فرعية كاليابان ولعظم باقي أنحاء العالم .

ولكل ما قيل ، نجد البراعة التقنية المطلوبة لنهجة خطاب الحقوق وبذا ينتج ويصون حكم القانون كنمط للحكم ابتدع بالتالي الوسائل الفكرية (راجع هوفيلد - سابق ص ٨٢) التي بها أصبح ممكنا الإعتقاد أن القانون قد يصبح يوما ما أكثر من مجرد أداة للدفاع عن حقوق الملكية ، وأنه قد يوفر يوما ما الوسيلة التي من خلالها يمكنه إسترداد مبدأ التبادلية إن لم يكن إلي قلب الحياة الإجتماعية فعلي الأقل بجوار حياة الفرد المستقلة ذاتيا ، وهذا بالفعل ما حدث فيما بعد بفضل التغييرات في المحتوي الإجتماعي والسياسي للقانون الذي لخصه - في بعض الأحوال - ظهور النقابات المهنية والأحزاب الإشتراكية المرتبطة بالتراث الأدني . كما في أوروبا الغربية ' أو في مناطق أخرى وأحوال أخرى الخوف من ظهور هذه النقابات كما في الولايات المتحدة ، وبهذا الأسلوب إستعاد خطاب الحقوق علي الأقل بعضا من رونقه الشعبي الذي كان عليه إبان القرنين ١٧ ، ١٨ في الوقت الذي قررت عنده الولايات المتحدة أن تخوض الحرب ضد الفاشية عام ١٩٤١ وكانت لذلك السبب مستعدة لتقديم تلك اللغة الشاملة المذلة التي إستخدمها الرئيس روزفلت لتحديد أهداف الحرب بالنسبة للولايات المتحدة .

برغم أن ذلك يعد بصور شتي إستمرارا للرواية الواسعة لقصة الحقوق ، فإن القصة الأكثر تحديدا لحقوق الإنسان تعتبر من سبيل آخر عكسا ونقيضا لقصة تملك الحقوق الواضحة ، بمعنى أنه لو كانت لقصة الحقوق الواضحة البسيطة فكرة مفيدة ولكنها ضيقة ومدنسة وأنها أصبحت أكثر شمولا وحتى فيما بعد فإنها قد إكتسبت مسحة معينة من القداسة ، فقصة حقوق الإنسان ذات نص شامل متسع ومقدس في الأساس ، " الإعلان العالمي لحقوق

الإنسان"، وقد إكتسب بعضا من النفعية المدنسة لكن معناه أخذ في التضاؤل خلال التعامل ، رغم كل السياسات التي شهدت مولده ، وقد بدأت حقوق الإنسان الدولية كنص نال القداسة بسبب وضعه في جزء منه علي الأقل - كتذكار للملايين الضحايا لما تطلق عليه إفتتاحية الإعلان العالمي إسم (الأعمال البربرية " الهمجية") ، وكذلك طالما أن مبادئ روزفلت الأربعة المذكورة في الإفتتاحية - وهي حرية التعبير والاعتقاد والتحرر من الخوف والحاجة - كانت تمثل وعدا لعامة الناس ، كان النص كذلك وعدا بالتكفير عن الذنب من جانب الدول الموقعة عليه . وكانت مذابح النازي " الهولوكوست " عملا يتذكره المؤلفون دوما بوضوح ، لكن عمومية اللغة التي يستخدمونها مدت إدانة الإعلان العالمي - ضمنا - إلي كل الدول حيث بدي أن كل الدول - وفقا لنفس الحقيقة - قادرة القيام بأعمال همجية .

والأكثر من ذلك ، أنه رغم وقوع أعباء التكفير علي أكتاف دول المحور المنهزمة أساسا خاصة ألمانيا واليابان ، اللتان إضطرتا لتفعيل مواده في الحال ، إلا أن حقيقة الحماية التي توفرها المبادئ التلخيصية الأربعة والتي وعد بها عامة الناس في كل العالم تفترض إلتزامين هما الإعتراف بمبدأ التبادلية ، وبأن تلك الأعباء التي طرحناها سابقا كان يجب أن تتشارك في تحملها الدول الأخرى وربما خاصة أولئك الذين يتحملون القدر الأكبر من مسؤولية حقيقة ومحتوي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وبالتحديد القوي الغربية الرئيسية .

وبأسلوب آخر يمكن تلخيص القصة التي رويتها في الفصل ٩ في أنها كشف حساب لمحاولات الغرب خاصة الولايات المتحدة من أجل تحرير نفسه من الإلتزامات وبخاصة الإقتصادية منها ، إذ إفترض - عندما شارك في إعداد وتأييد الإعلان العالمي كما (أوضحت في الفصل السابع) إن ذلك الجهد يبدأ مع نفس توقيت نشر الإعلان العالمي طالما أن الوعد الأساسي الإقتصادي الذي كان بين وعود روزفلت الأربعة وهو الوعد الوحيد الذي إستلهم

روحه من التراث الأدنى للحقوق - لم يتكرر ذكره في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، انه الوعد بالتححرر من الحاجة التي تعني - بالمصطلح العالمي - التفهم الإقتصادي الذي سوف يؤمن لكل أمة - حياة سليمة وآمنة لجميع سكانها بكل مكان في العالم - ونجد في مكانها إشارات غامضة إلي " التعاون الدولي (المادة ٢٢) و "نظام دولي " داعم (المادة ٢٨) واستمر ذلك التراجع في صورة صعود فكرة "العدلية" أو " القابلية للعدالة " (أنظر منتصف الفصل ٩) وهو التمييز المرتبط بالحقوق السياسية والمدنية علي الإقتصادية والإجتماعية والثقافية ، والتعظيم الناتج من ذلك علي حقيقة أن شيئاً ما قد بدأ يلح بالفعل بعيداً عن الواجبات العالمية في نص الحقوق . بالتحديد هو ذلك الإحساس القوي بمبدأ التبادلية الذي يلزم تواجده لو رغب المرء في وصف أي نص كنموذج لحالة كونية "في عالمنا" ومع ذلك ومثل محتوى قوانين " الإتفاق الجديد " ، بالنسبة لخطاب الحقوق الأمريكية المحلية وإلي درجة كبيرة لنفس الأسباب الأمريكية ، فإن تمرير الإعلان العالمي لحقوق الإنسان مثل أعلى علامة إسترشادية لنفوذ التراث الأدنى علي خطاب الحقوق الدولي . وفيما بعد وبسبب توترات الحرب الباردة وزيادة العداوة الأمريكية - بأية صورة - للحقوق الإقتصادية والإجتماعية الموجهة بفعل تحول مركز الجاذبية السياسي للبلاد إلي اليمين " المحافظ " ، فإن الغرب بصفة عامة والولايات المتحدة بصفة خاصة جاهدت - بشتي الصور - لإجهاض أية محاولات لإحياء نفوذ التراث الأدنى في داخل خطاب الحقوق (الحقوق الإقتصادية). وهكذا رفضت الولايات المتحدة وما زالت ترفض التصديق علي المعاهدة الدولية للحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية أو حتي دعم أي حملات من أجل ما يدعونه " الجيل الثالث " من الحقوق ، في حين أنها في نفس الوقت تدفع وتجعل بهمة وبنشاط "الدستورية الجديدة" الوقائية المتمركزة حول مبدأ الملكية داخل المؤسسات العولمية الإقتصادية التي تقودها .

وبهذا وبينما أحاول التركيز بمناقشة التطورات المحلية الأمريكية في الحقوق المدنية مع بعض التفضيل أكثر من الحقوق السياسية التي يمدّها معظم الأمريكيين ببساطة حقوق الإنسان . وهكذا لو أن حقوق الإنسان عامة تعد وسيلة أو أسلوباً للحكم ، كما أكدت ، عندئذ يفهم الأمريكيون حقوق الإنسان علي أنها مجموعة شديدة التحديد من الوسائل والتقنيات ، هي أول ما يفكر به الأمريكيون ثقافياً حينما يسمعون تعبير "حقوق الإنسان" وهو يستهلك - فرضياً - ما يعرفونه عنه وما من خلاله إكتسبوا الخبرة ، وبمعني آخر فالأمريكيون أسري لثقافتهم شأنهم شأن أي شعب آخر . ولذا فهم يواجهون - أيضاً - تحدي العولمة القائمة الآن في العالم .

العولمة تهديد أم فرصة ؟

"عولياً " الأوقات التي نعيشها هي أزمنة مثيرة ، خطيرة ولذا فهي مملوءة بالتحدي . وهذا ليس بسبب وجود إفتقار شديد للوضوح بشأن ما تعنيه العولمة - بالضبط - بالنسبة لكوكبنا فقط ، وإنما أيضاً لأن ذلك النقص في الوضوح يبدو غير مقبول لأعداد متزايدة من القيادات السياسية ، - وعلي وجه الخصوص ومن أجل التبسيط - فإن جدالاً مثيراً وممتداً بشأن ما تشير إليه " العولمة " ، أهي عملية تدريجية لتكامل عالمي يحكم بصورة متعددة الأطراف ؟ أو هي نوع جديد من الإمبراطوريات أصبحت فجأة متوعدة ومنذرة؟ لأن التداعيات - ومنذ بداية الأعداد الملن للهجوم علي العراق - السياسية للنظريتين - المطروحتين عاليه - قد إنقلبتا . وهكذا أصبحت الحركة المضادة للعولمة - قادتها سابقاً أطروحة الإمبريالية - مدافعاً صامداً عن حكم عالمي متعدد الأطراف ، في حين بدت بعض الدول الداعمة للعولمة - بخاصة الولايات المتحدة وبريطانيا - وقد هجرت مبدأ تعدد الأطراف - القديم وأقرت ما يعتبرونه "الضرورة الإمبريالية" (كوبر ٢٠٠٢ واجناتيف ٢٠٠١) وما يجعل تلك التحولات مسألة شديدة الخطورة العناصر التالية :

أولاً : فرضية تقول ان العولمة تساوي الإمبريالية التي تم نشرها سابقا لأغراض دفاعية وحساسة وتحولت إلي مبرر لأعمال توكيدية وهجومية .

ثانياً : أن تلك الفرضية الآن تحوز قوة عسكرية عظيمة تكمن وراءها .

ثالثاً : تظل الفرضية - في رأيي - أطروحة خاطئة ، إذ أن النتيجة - الخالصة للتغير في التداخيات السياسية الفكر الإمبريالي هي علي ما يبدو " الحرب اللانهائية " وليس إستقرارا منجزا وسريعا بواسطة قيادة " راعية " وطالما لا تتحمل وجود قوة عظيمة فإن العولمة جعلت الإمبريالية مسألة مستحيلة كما توضحها الكارثة العراقية التي لا يمكن طيها .

وعلي أية حال فإن رفض أطروحات الإمبريالية لا يعني أن على المرء أن يسلم بالبديل التكاملي بضغوطه الزائدة علي العولمة باعتبارها تشمل تغيير العلاقات القومية شديدة الخصوصية و/ أو الإجتماعية المحلية بتدفقات إجتماعية - إنتقالية عالمية ، وهذا لأن العولمة - في رأيي - يحسن فهمها كملكية منبثقة عن النظام العالمي الذي هو ثمرة عجز الدول بما فيها تلك المدعوة بالقوى العظمى، وعجز المؤسسات ومنتجي الثقافة عن حل بعض من مشكلاتهم في إطار قيود الأبنية الدولية والوطنية القائمة (وودي ويس ٢٠٠١ ومورفي ١٩٩٤ - ص٩٤-١٧٦) فالعولمة إذن نموذج لما أسماه مارسيل موس (١٩٢٤) " الحقيقة الإجتماعية الكلية " باعتبارها تشمل إمتزاج العديد من العناصر والعمليات الإجتماعية ، وهي ملخصة في هذه الحالة علي أنها العمليات المحلية والوطنية والدولية - وأيضا - الإنتقالية ونتيجة ذلك الإمتزاج وجود مناسبات قد يكون فيها للتطورات الحادثة عبر بعد واحد من أبعاد البناء الإجتماعي تأثيرات عبر الأبعاد الأخرى التي تكون أبعد من قدرة البني الوطنية والدولية علي التحكم فيها بشكل عادي مهما كانت قوتها . وكمثال واضح ونموذجي لما يمكن إعتباره أدنى فئة مشابهة من تلك الأحداث - وكتطور غير غربي

وتغير عالمي عبر البعد الوطني - هو سيطرة طالبان علي أفغانستان والقرصة التي منحتها للقاعدة .

حينما أقول ان المحركات " الديناميات " الداخلية لعمولة العالم هي أبعد من قدرة البني الدولية والوطنية علي التحكم في حركتها بصورة عادية ، فأنا لا أعني أنها غير قابلة للتحكم وراثيا ، ولكنني أعني أنها لا يمكن أن تحكم بواسطة وسائل الإقتصاد الجيوبوليتيكي " الجغرافيا السياسية " كالمعتاد والتي يمكن تمثيلها بإستراتيجيات ما قبل العولة والتي يمكن تلخيصها في مصطلح الإمبريالية سواءا بمتغير " إفعّلها وحدك " أو " بتوسيط الأمم المتحدة " . والأكثر تحديدا انني عنيت أن الديناميات " المحركات " الداخلية للعولة يمكن التحكم فيها - فقط - من خلال إعدادها للإرتباط بأعمال إقتصادية غير عادية مثل ذلك الذي حدده توماس كون (١٩٧٠) بإعتباره ناتجا عن تغيرات النموذج في العلوم الطبيعية والإكتشاف الناشئ عن البني الجديدة ، والعمليات و العلاقات وأساليب النمذجة في العمل . والعلاقة بين كل ذلك وأجواء حقوق الإنسان في النموذج الأمثل الذي هدي أفكارنا وسلوكنا والبناء النظامي في المجال منذ عام ١٩٤٨ تعد في حالة أزمة (مذكورة في بريك ٢٠٠٢ الخاتمة - فولك ٢٠٠٣) وذلك لأربعة أسباب :

أولاً: في غياب أية أيديولوجيات أشمل وأكثر إيجابا ومتولدة داخليا قامت الإدارات الأمريكية منذ الرئيس كارتر في أواخر سبعينيات القرن ٢٠ تبنت نسخة مصغرة من معاهدة الحقوق السياسية والمدنية للأمم المتحدة كخطاب ترفعه لقيادتها العولية كما أوضحها وزير الخارجية كولن باول في مقدمة تقريره " تقارير الدولة عن ممارسات حقوق الإنسان لعام ٢٠٠٢ " .

بدأ العام والقوات الأمريكية في قتال بأفغانستان وواصلنا العمل هناك بموارد عسكرية وسياسية وإقتصادية وذلك لقلب الآثار السيئة لحكم طالبان والأحوال التي تركت إمتنانها الشرير - دون فحص - باتجاه حقوق الإنسان وفي أماكن أخرى من

العالم نضع أنظارنا علي إمتدادات أخري - لبركات الحرية والأمن - مبينة إنهما ليسا متوائمين فقط وإنما هما متكافلان . ونحن قدمنا هذه الأهداف ليس كأمال أمريكية حصرية فقط وإنما كحقوق يكتسبها الأشخاص بمجرد الميلاد أيضا في عالم يسير نحو الديمقراطية وباتجاه إحترام حقوق الإنسان ، والولايات المتحدة قائد ، وشريك ومساهم . لقد حملنا تلك المشئولية بإيمان عميق ووثيق أن حقوق الإنسان حقوق عالمية ، فهي في تأسيسها لم تك مقصورة علي القيم الغربية أو الأمريكية فقط . لكن حمايتها عالميا يعد في قلب المصلحة الوطنية للولايات المتحدة (التأكيدات من إضافة المؤلف) .

ثانياً:- ونتيجة للتشابه مع أحد المشروعات الإمبريالية - ونحن نركز أنظارنا علي مد بركات الحرية والأمن - فإن المسيرة نحو إحترام حقوق الإنسان تقودنا نحو مضاعفة الأخطاء ومشاهدة آلاف الضحايا من المدنيين الأبرياء للهجمات العنيفة علي صربيا وأفغانستان وأكثرها حداثة - العراق التي شنت باسم الحقوق المدنية والسياسية والتي نلخصها الآن - بالحرية - عامة .

ثالثاً:- وفي صراع مع الإستلهاام الأمريكي للحقوق ، هناك حاجة ملحة للإقرار بحقيقة أن القيم وليس قيم الفردية ولا حتي قيم الإشتراكية ربما أو هي ما تجب أن تكون مصدرا لمبررات وجود الحقوق ، أنها حقوق آسيا المؤكدة واللاغربية ، أي أنها القيم المرتبطة بالإسلام والكونفوشيوسية والبوذية والهندوسية ومعها بالفعل المسيحية الكاثولوكية والأرثوذكسية بالإضافة إلي اليهودية^(١) التي تشير إلي الواجب والخير والولاء كمصادر إضافية أو بديلة للفضيلة ومنها يأتي الصواب والخطأ .

رابعا :- وبصورة مؤقتة ، وكما شك الكثيرون في ذلك طويلا - هناك الآن دليل عولي يؤكد أن زيادة الحرية لرأس المال لها نتائج سيئة علي الحقوق المدنية والسياسية كذلك (ميلز ٢٠٠٢) .

ومن الواضح أننا لا نستطيع أن نأمل في التغلب على المشكلات الناجمة عن عدم القبول الواضح المتزايد لتمييز الملكية الخاصة للرأسمالي داخل خطاب حقوق الإنسان بالعودة إلى نظم التكافل في النظام الاجتماعي بأي معنى حرفي . وبالطبع علينا أن نكون أكثر إحتراما لأولئك الناس الذين ما زالوا يعيشون في ظل متغير هجين مختلط الأصول - علي الأقل - في تلك الأحوال .

ويمكننا أن نأخذ ، كعلامة "مميزة" في هذا الشأن ، مسألة - توسيع مرجعيات وسلطات محاكم حقوق الإنسان المتعددة التابعة للأمم المتحدة المتواجدة حاليا بإفريقيا حتي نستطيع فحص دور إدارات المستعمرات وشركات التسليح بحثا عن أسباب الانتهاكات الكريهة التي يتناولونها وفي غياب أي من تلك التوسعات - القانونية - فإن هذه المحاكم وقضاءها وأحكامها - مثل أحكام نورمبرج وطوكيو عند نهاية الحرب العالمية الثانية (سيلارز ٢٠٠٢ فصل ٢ ، ٣) - سوف تكون عرضة لنقض أحكامها كأثر مؤسس علي أنها تطبق معايير مزدوجة ، وعلي كل فنحن - أيضا - ندين بذلك لنواتنا الغربية ولشاركينا في سكن هذا الكوكب بحثا عن طرق - أخري - لحل مفارقة "حقوق الانسان" أو علي الأقل فك الارتباط - أكثر - بين الملكية الخاصة للرأسمالي وخطاب حقوق الإنسان الذي أفرز وحفظ تلك المغالطة والمفارقة . وبتمبير آخر ، وربما يكون من الصعب التفكير في كيفية إنجاز ذلك سياسيا - نحن مدينون بذلك لأنفسنا حتي نبحث ونتقصي ونفعل شيئا حيال مشكلة اللامساواة تلك ، ويطرح هذا الإلتزام أود أن أنهى هذا بتتبع احتمالات الأهمية لمستقبل الحملات الساعية إلي ما أسميته " الكونية الجديدة " بالإشارة إلي بعض التشابهات بين ظروف القرن التاسع عشر وأيامنا هذه في علاقتها بالحقوق .

في القرن التاسع عشر واستجابة لفهم التراث الأدني - وقتها - لكلمة " حق " . بدى علي العديد من عديمي الملكية الغرب - أوروبيين والشمال أمريكيين - أنهم أخذوا علي محمل

التسليم مقولات فلاسفة القانون والسياسة المؤدية إلى القول بأن حيازة الملكية هي فقط التي تؤهل الفرد لامتلاكهم مع تلقي الحقوق المدنية والسياسية و"إستخدامها".

وهكذا كما علمنا القانونيون الواقعيون (انظر إحياء خطاب الحقوق - الفصل السابع من الكتاب) في طلب الحقوق الإقتصادية والإجتماعية أن عديمي الملكية كانوا يطلبون نصيبهم في حق الملكية ولكن باسم مبدأ " التبادلية " وبالتالي إستقلالهم الذاتي أيضا ، وحالما حصلوا على تلك الحقوق الإقتصادية والإجتماعية ، سمح لهم بالحصول على حزمة عالية التأثير من الحقوق السياسية " التي كانت محجوبة عنهم" مباشرة بفضل إنشاء مشروعات المساعدة القانونية من مختلف الأنواع ، وهذا التعدي على حق الملكية هو السبب في أن بعض القانونيين التحرريين مثل توزيك (١٩٧٤) ينظر إلى الضرائب المدفوعة لنشر الحقوق الإجتماعية والإقتصادية على أنها "سرقة" وبذا يتم فرض "السخرة" على دافعي الضرائب على أية حال فإن المحامين والفلاسفة في القرن ١٩ وبدايات القرن ٢٠ كانوا مخطئين في النصيحة العملية التي قدموها لمن لا يملكون (إنتظروا في صبر ، وثقوا في النوايا الحسنة للملاك نحو نشر الحقوق بين الجميع عندما يأتي الوقت المناسب) وفي المقابل كان عديمو الملكية على صواب في إستنتاجهم المعاكس ، وإن كانوا على غير صواب تقريبا في الأسلوب الأخلاقي والوجداني وإنما كانوا في أوضاع سياسية صارمة العقل ، بتعبير آخر ، بينما كانت القصة المتعارف عليها - من وجهة نظر الدولة والملاك - للحقوق المدنية التي تؤدي إلى الحقوق السياسية وبالتالي للحقوق الإجتماعية هي قصة معقولة بدقة ، إلا إنها لم تكن دقيقة من وجهة نظر من لا يملكون ، ففي بريطانيا على سبيل المثال وابتداءا بقليل من الحقوق - هذا لو كانت فعالة - في القرن الثامن عشر ، تحدى عديمو الملكية إنطلاقا من العوز حكم قانون الملكية وحديث الحقوق المصاحب لها باستمرار ، حيث ارتكبوا أفعالا غير قانونية - كثيرا أو قليلا - في شتى صورها وذلك في مجري أحداث تطوير برنامج المساواة السياسية والذي عرف فيما بعد باسم " الإشتراكية " وبمتابعة ذلك البرنامج نشأ -

وليس مهما كيف - شكل أدي إلي توليد الرغبة الضرورية لتابعة السمي وراء الحقوق السياسية ، وما أن تم الفوز بها إستخدمت بنجاح فيما بعد لتأسيس الحقوق الإقتصادية والإجتماعية المتعددة المرتبطة بالنقابات المهنية وبدولة الرفاهية ، التي بدورها أفرزت - أخيرا الثقة الحضارية والدعم التمويلي المطلوب من الدولة لتحويل الحقوق المدنية شبه الأسطورية لعديمي الملكية إلي وسائل حقيقية للدفاع الإجتماعي والذاتي / إما إذا تابعوا الإستراتيجية التي إقترحها المحامون والفلاسفة لكان نتج عن ذلك تأجيل نهائي " لطلبهم " ، حتي لو كانت معارف الخبراء - منهم - حيوية في صنع آمال من لا يملكون ، الآمال قابلة التحقق والآمال المشروعة إلي درجة ما .

إن الموقف الذي يواجه المجموعات الدنيا من الناس اليوم مشابه بنيويا للموقف الذي واجهه عديمو الملكية في القرن التاسع عشر في أنهم شكليا يحوزون العديد من الحقوق ولا يستطيعون إستغلالها عمليا .

واستجابة - في ذلك الوقت - لفاهيمهم الخاصة لعني الإنتقال من الحديث حول مجرد " الحقوق " إلي الحديث عن حقوق الإنسان (والإنسان - إسم شامل وراثيا) واصلت المجموعات الدنيا - من جميع الفئات عبر العالم - نج التراث الأدي للحقوق ، وفهمت ذلك المصطلح الشامل كتشجيع علي المطالبة بنفس الوضع وحتى بنفس المستوي من المعيشة الذي يعيشه الآخرون بأفضل منهم في العالم ، وهم شعروا غالبا بأنهم مدفوعون - كذلك - لإرتكاب أفعال غير قانونية لدعم قضاياهم ، وبمثل تلك اللامساواة وبالعجز الذي تمثله ' يبقى واحدا من أهم مصادر الرغبة في الفعل الإجتماعي ، والأكثر تحديدا ، إن الغموض المرجعي الفطري - وهل يشير إلي الإستقلال الذاتي أو التبادلية أو كلاهما؟- لخطاب حقوق الإنسان مضافا إليه الإجابات التي يعد بها ، يعني ذلك أن هناك دائما شيئا ما "أعلي" ويتحتم القتال من أجله . وحقيقة أن الغموض المرجعي للخطاب قد جعل منه آلة حقيقية تجمع التحديات الموجهة لواقع حال حقوق الإنسان ، وذلك أن عدم الإتفاق علي معني

النصوص المركزية لحقوق الإنسان قد أدي - بانتظام أن تجد المجموعات الدنيا شيئا تحارب من أجله تماما كما حاولوا أن يفعلوا بمعنى ما حدده جالتنج - بمقاضاة العلاقات البنوية المختلفة أمام محكمة الرأي العام العالمي ، وهكذا في ستينيات القرن العشرين قام الناس من غير البيض ، بمن فيهم الكثيرون من الدول المستقلة حديثا ، بسؤال أنفسهم هل خطاب الحقوق طبق فيها بينهم بصورة متساوية ، وعندما وجدوا أن ذلك لم يحدث بوضوح كاف ، بدأوا يؤكدون لأنفسهم أن ذلك سيحدث مستقبلا بشن حملات النجاح من أجل الإتفاقية الدولية للقضاء علي كل صور التمييز (ICEARD) علاوة علي أن نفس ذلك التساؤل إفتتح الحملات من أجل " الكونية الجديدة " والتي أن نجحت سوف تؤدي لتوسيع دائرة التبادلية وتزيد بصورة ضخمة عدد الناس الذين سيعترف بحقوقهم في الاستقلال الذاتي .

وعلي ذلك الأساس وبموازاة ما تم إقتراحه - عندئذ - فيما يتعلق باحتمالات التحسين والأهمية التي سوف يبتدعها نظام أكثر تنوعا وعالمية في حقيقته لحقوق الإنسان ، فمن الممكن أن نأمل في إقترابنا من إكتشاف إستراتيجية لتخطي الأزمة الحالية في الجو السائد لحقوق الإنسان ، إستراتيجية كهذه تفكك الإرتباط بين الملكية الخاصة للرأسمالي وخطاب الحقوق الذي يفرز ويميد إفراز مفارقة ومغالطة حقوق الإنسان ، قد تشمل الآتي :

• الإقرار بأن المدي الحالي من البشر الذين تشملهم الحماية هم مجموعة منتقاة من مدي أوسع كثيرا من فئات البشر الذين تجب حمايتهم .

• الإقرار بأهمية وضرورة الحق في حرية المعلومات والإتصالات وذلك لتحقيق حرية التعبير .

• الإقرار بحالات التساوي في الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية تماما بالقارنة مع الحقوق السياسية والمرئية .

• الإقرار بحق العاملة الطيبة والملتزمة من جانب الرؤساء كحق إنساني .

• الاقرار بالحق في التنمية وفي حماية الوطنيين من أهل البلاد .

والي هذا الذي ، وكواحدة من النتائج التابعة للتطبيق الناجح لمثل ذلك البرنامج ، هي خفض نصيب الزيادة العالمية الإقتصادية المتجهه لرأس المال وزيادة ذلك النصيب الموجه للعمال . وذلك قد يمثل صعوبة سياسية وتحديا هاما لتفوق رأس المال عالميا كذلك الممثل محلها بالوصول إلي دولة الرفاهية . ومرة أخرى ، فالتعدي علي حق الملكية يبدو أنه مفتاح فك الارتباط الإجتماعي الذي يهتفي علي مغالطة حقوق الإنسان وبالتالي يرفع درجة الاحترام الموجهة لحقوق الإنسان .

وبالطبع وكما أقر سانتوس في الحال (راجع سانتوس) بأن أية إستراتيجيات تؤدي إلي كم من التوترات ، خاصة بين دعاة حقوق المرأة أو الاقلييات الجنسية من جانب ودعاة خصوصية القيم أو القيم الانثوية في الجانب الآخر ، وما قد يجعل الموقف أكثر سهولة هو حقيقة أنه من الثابت جيدا داخل تشريعات حقوق الإنسان أن حقا واحدا لا يمكن إستخدامه في تبرير إنتهاك الآخر ، وذلك يعني ان هناك أساليب أخرى يجب إكتشافها لربط هذه الحقوق بعضها البعض ، ولحسن الحظ وكما أوضحت في النص الرئيسي - أنه توجد مناهج قائمة بالفعل من أجل إحداث التوازن أو الإنسجام بين الحقوق غير المتوافقة ، والأكثر حداثة ، من أجل ترجمة كل منها بمصطلح الآخر (وودي ويس ٢٠٠٣) وتلك المناهج فعالة - أو هي واعدة بذلك - حيث إننا نعلم أنها نفذت علي أساس من الخبرة فيما أسماه تيرنر (٢٠٠٢) (وكذلك نوسباوم ٢٠٠٢) - الفضيلة الكونية - وهو تعبير ساخر لكنه محترم باتجاه قيم الفرد الشخصية والثقافات الأخرى . وعلي وجه الإجمال فالإجابة علي السؤال الخاص بإذا ما كانت طبيعة التشابك فيما بين الحقوق والسلطة يمكن تغييرها কিما يمكن لحقوق الإنسان أن تقدم خدمة أفضل أغلبية العالم ؟ سوف يكون عليها الإنتظار لحين ظهور نتائج الجهود المبذولة في إعادة صناعة حقوق الإنسان بطريقة توحد الأفكار والمطالب المرتبطة بالحملة الداعية " للكونية الجديدة " .

ومع كل ما قيل ، فمن الهم أن نتفهم وجود مظاهر اللامساواة كذلك ، حيث مع وجود العناصر التي سمحت بحدوث حالات الأضحية البشرية ، فإن حقوق الإنسان لا نتوقع منها أن تعمل بعيداً عن تلك الظروف التي جعلت - تحديداً - من حقوق الإنسان فعلاً ممكننا بالدرجة الأولى تلك التي تعد فطرية - إن أمكن القول - في الدولة وفي رأس المال ، والإهتمام بتلك المظاهر من اللامساواة نون وضع الأفراد أمام مخاطرة أكبر مما هم عاينه حالياً ، يمثل تحدياً للمجتمعات وللعلوم الإجتماعية أكثر عمومية عنه كتحدٍ لحقوق الإنسان ، انه تحد هائل

ملاحظات

المقدمة :

(١) مصطلح "التبادلية" المستخدم هنا وعبر الكتاب يشير إلى مجموعة الإلتزامات التي علي الأفراد الإرتباط بها في تعاون متبادل متولد عن حتمية " العلاقات الإجتماعية المتبادلة" واليوم يعتمد حجم ومدى مجموعة الإلتزامات المتبادلة المعترف بها رسمياً - في أي مجتمع بعينه - علي الطرق متعددة الإختلاف التي من خلالها يتم الاعتراف بتلك العلاقات بواسطة الدولة وبدرجاته المختلفة , بالإضافة إلي أن التبادلية توفر الأساس الإجتماعي لمعظم - أن لم يكن لكل - الأنظمة الأخلاقية في العالم , باعتبارها كانت ولا تزال مصدر الإلهام لما يسمى بالقاعدة الذهبية " عامل الناس بما تحب أن يعاملوك به"

(٢) هنا اذكر كتابات كوستاس دوزيناس (٢٠٠٠) وآلان باديو (٢٠٠١) وبيري أندرسون (٢٠٠٢) و و نين بيريرا (١٩٩٧) وشاندرا مظفر (١٩٩٣) والمجموعة الكبرى من المتفوقين الأكاديميين والمحامين المجتمعين في (كامبل وآخرون ٢٠٠١).

(٣) بالرغم من تحوفي الشديد تجاه ما يسمى حالياً " بالتدخل الإنساني" إلا أن ذلك لا يعني أنني ضد تلك التدخلات كمبدأ , وعلي أية حال وكما يقول القانون بشأن أولئك الباحثين عن تدخل طارئ من خلال أمر قانوني وهؤلاء المرتبطين بهذه التدخلات لا بد أن يكونوا "طاهري اليد" وهي قاعدة تبعد كثيراً عن معظم الحكومات الوطنية . وهذا يترك للامم المتحدة " دورها" باعتبارها الهيئة الوحيدة الملائمة لتحمل مثل تلك المسئوليات الجسام بالنسبة لانتهاكات السيادة والتضحية بالأبرياء ...

(٤) لكي نتجنب سوء الفهم بالنسبة لما هو مطلوب في عبارة كهذه ، ربما يكون من المهم أن نوضح نقطتين علي الأقل من البداية أولا رغم أن أكثر الكتاب يهتم بالتطورات في ثلاثة مجتمعات معينة ، إلا أنه لا يقدم دراسة تفصيلية أو تقييما "عاما" لسجلات حقوق الإنسان بتلك المجتمعات إلا لدرجة الإستفادة بها كدراسة "حالة" لتوضيح وشرح كيف تطورت نظم الحقوق أو الثقافات واختلفت في مصطلحات عامة . وثانيا رغم انني أعتبر القضايا التي طرحتها والتوجهات التي قمت بتبينها هنا ، مركزية في علم إجتماع حقوق الإنسان ، إلا أنها - بالطبع و دون شك - مستهلكة في مثل ذلك العلم .

الفصل الأول :- مغالطة "مفارقة" حقوق الإنسان .

١- من أجل مناقشة أقصي تنويرا علي دور الصور البلاغية اللغوية في الأعمال الإجتماعية انظر لوبيز ٢٠٠٣ .

الفصل السادس :- اليابان .. حكم القانون وغياب الحرية .

١- بالنسبة لفيبر ، كانت "الأبوية- البطريركية" الشكل الأساسي للسلطة التقليدية وتحدد كما يلي :

" أنه الوضع حيث داخل مجموعة (عائلية) منظمة عادة على كل من الأساس الاقتصادي وأساس القرابة (العائلية) ، يقوم فرد محدد بالحكم ، وهو مكلف بحكم محدد من خلال الوراثة ... والخصائص الحاسمة في الموضوع ... إيمان الأعضاء بأن القيادة - حتى لو كانت حقا موروثا بالتقاليد للسيد - يجب أن تمارس - تحديدا - كحق مرتبط بمصالح جميع الأعضاء. فهو حق ليس متاحا لشاغله / صاحبه تشكيله بحرية ، حيث سيبقى كما هو (مرسوم له) ، ومن المهم في كلتي الحالتين يوجد غياب كامل لأي هيئة شخصية معاونة (كإرث له) . ومن هنا يظل (السيد) معتمدا بصورة كبيرة على إرادة الأعضاء للتوافق مع أوامره طالما لا يمتلك آليات ترغهم على ذلك ، ولذا فالأعضاء لا يمكن إعتبارهم - بعد - رعايا. " (فيبر ١٩٦٨ ص ٢٣١)

وبالنسبة لفيبر ، كانت الأبوية بنية سياسية صارمة التراتب يبرر وجودها خطاب عائلي وترتكز علي نظام إقتصادي ما ومجموعة واسعة من العلاقات الإجتماعية صلبها مكون من القرابة .

الفصل السابع :- الولايات المتحدة وإبتداع حقوق الإنسان .

هذه الفقرات ودراسة التطورات الأخيرة لخطاب حقوق الإنسان في الأمم المتحدة التي يشملها فصل ٨ مأخوذة من دراسة منشورة بالفعل لتطورات الامم المتحدة والتي نظمت على أساس (فوكوي) أكثر وضوحا (وودي ويس ٢٠٠٢ ، ٢٠٠٣ فصل ٢) .

الفصل التاسع :- الامم المتحدة وتدويل خطاب حقوق الإنسان .

١- ما يتبع ذلك مشتق من روايات تاريخية باقلام كاسيز (١٩٩٠) وايفانز (١٩٩٦) ولورين (١٩٩٨) ولورد_١٩٨٢-١٩٨٩) ومورسينك (١٩٩٩) وسيلارز (٢٠٠٢) وتوللي (١٩٨٧) و فنسنت (١٩٨٦) ، والمطبوع الشامل للنصوص والسواد التحريرية كتبه شتاينر وألستون (١٩٩٦) ونصوص حول "فرض....." كتبها ألستون (١٩٩٢) وألستون وكراوفورد (٢٠٠٠) وفلود (١٩٩٨).

دليل الإختصارات :

- ICCPR * الإتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية
- ICEARD * الإتفاقية الدولية للقضاء علي كل أشكال التمييز
- ICESCR * . الإتفاقية الدولية للحقوق الإقتصادية والإجتماعية
- IC&SOC * المجلس الإقتصادي والإجتماعي.
- CERD * . إتفاقية إنهاء التمييز العنصري .
- IMF * . صندوق النقد الدولي .
- CAT * . المعاهدة الدولية ضد التعذيب .
- CEDAN * . الإتفاقية الدولية لإنهاء كل أشكال التمييز ضد المرأة .
- NGO`s * . المنظمات غير الحكومية .

دليل الهوامش والأعلام :

١. **Chthonic** صفة واسم معناها في اللغة اليونانية (ما تحت الأرض) أو ما ينسب إلى الجحيم (جحيمي). كما أنها تستخدم للدلالة على الطقوس القربانية التي كانت تؤدي لآلهة اليونان وقبلها للإله أوزوريس بمصر القديمة، ثم بعد انحدار الحضارات القديمة استمرت تلك الطقوس تؤدي لآلهة الحماد بتقديم أولى ثمرات الحقل كقربان مع مظاهر الشكر والخضوع. ثم تطور استخدامها لتشير إلى مبدأ التضحية من أجل الجماعة ، ويستخدمها المؤلف هنا كظاهرة اجتماعية تكافلية بين الجماعة الواحدة.

٢. **Fetichism** الفيتيشية : عقيدة بدائية تؤمن بوجود الأرواح وقوة السحر في الجمادات والأشياء أو الطبيعة والخوف منها وعبادتها، وتعني أيضا الاستثارة الجنسية من مجرد لس أي عضو عادي من أعضاء الجسم.

٣. **Magna Carta** ويعني الدستور أو الميثاق العظيم، منحه الملك جون للشعب الإنجليزي عقب ثورة الفقراء والمعدمين في مواجهة النبلاء والإقطاع، وفيه كان أول نص على الحرية الشخصية والسياسية للمواطن، غير أنه قصر تلك الحقوق على ملاك الأرض والنبلاء وبعض الشخصيات العامة فقط.

٤. جون لوك فيلسوف انجليزي ولد عام ١٦٣٢ في رينجتون و من أهم أعماله " مقالة حول فهم إنساني " رفض فيهاذهب الكانطي باعتبار العقل مصدرا للمعرفة و أيد بقاء الخبرة مصدرا لجميع المعارف عبر حواس الإنسان كما أكد من قيمة التسامح في سلام البشر و حرية العقيدة و الحريات المدنية ، و مات عام ١٧٠٤ .

٥. **Habeas Corpus** و هو أمر بالثبوت بالجسم / أي بالشخص ذاته أمام قاضي التحقيق و هو أحد بنود قانون الحقوق الذي أصدره الملك تشارلز الثاني عام ١٦٧٩ .
٦. **OligoPoly** و هو نظام احتكار القلة في حالة البيع (احتكار البائع) في مقابل **OligoPsony** و هو نظام احتكار القلة لعمليات الشراء .
٧. التراتبية نظام يسود جماعة أو مجتمع مرتب وفقا لدرجات السلطة و النفوذ ، و قد تركز التراتبية على توارث المكانة الاجتماعية في المجتمع القبلي أو حجم الملكية في المجتمع الرأسمالي أو القوة المادية في المجتمع العسكري . و فيه تسود علاقات الأبوة " البطركية " بمعناها النفسي و الاجتماعي لا الفيزيقي التناسلي حيث تكون الكلمة العليا و القوة المادية بيد الرئيس الأعلى للمجموعة سواء كان (ملك - امبراطور - شيخ قابيلة - رأس عائلة ... الخ) .
٨. هربرت جورج ويلز من أشهر كتاب الخيال العلمي و من أهم أعماله " آلة الزمن " و " حرب الكواكب " .
٩. توماس بين فيلسوف و سياسي إنجليزي المولد أمريكي الجنسية ولد عام ١٧٣٧ و توفي عام ١٨٠٩ عمل بعد فترة شقاء سكرتيرا للجنة الشؤون الخارجية الأمريكية من أهم كتبه " حقوق الإنسان " و " عصر العقل " .
١٠. **New Deal** الإتفاق الجديد برنامج للإصلاح الاقتصادي و الاجتماعي خططته ادارة الرئيس روزفلت عام ١٩٣٢ للخروج من أزمة الثلاثينات المعروفة .
١١. القاضي إيرل وارين ولد في لوس أنجلوس ١٨٩١ و توفي عام ١٩٧٤ ، سياسي و حقوقي ذائع الصيت عينه ايزنهاور رئيسا لقضاة المحكمة العليا عام ١٩٥٣ و اشتهر بإضافاته القانونية و أحكامه التي عدت علامات في التراث القانوني الأمريكي .

١٢. **Primogeniture** حق الولد البكري الأول و الأكبر في وراثته كل أملاك أبيه دون باقي أخوته ، و كان مبدأ قبائلها عمل به لفترة طويلة قبل نزول الأديان و استمر في بعض الشعوب الوثنية حتى ظهور الحركات التقدمية و مبادئ حقوق الإنسان .

١٣. **George Orwell** من أشهر كتاب الأدب الانجليزي و من رواياته الخالدة " مزرعة الحيوانات " و يسخر فيها من إنقلاب مبادئ الثورات الإشتراكية و الإنسانية إلى مبادئ نفعية و مادية و طبقية ، ولد عام ١٩٠٥ و مات عام ١٩٥٠ .

١٤. **Reciprocity** التبادلية ويقصد بها المؤلف التكافل الاجتماعي وكذلك يستخدم مصطلح التعاؤل الاجتماعي بنفس المعني

١٥. يوتوبيا ، كتاب للفيلسوف الانجليزي توماس مور نشره عام ١٥١٦ يصف فيه جزيرة خيالية ذات نظام اجتماعي وسياسي متكامل ، ويرمز هذا المصطلح في الكتابات القالمة الي المجتمعات او الانظمة التي تتمتع بالتقالبة والكمال